طرق انتخاب الخلفاء الرشدين

الدكتور/ سعد بن عبدالرحمن العبيسي
قسم التاريخ - كلية العلوم الاجتماعية
جامعـــة الإمـــام محمـــد بـــن ســـعود الإســـلامية

المقـــدمة :

الحمـــد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من بُعِث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على هديه واتبع سنته. وبعد:

فإن عصر الخلافة الراشدة كان ثرياً بفكره وقيمه ونظمه السياسية والإدارية ومعطياته الإنسانية والحضارية ــ ولا غرو فهو امتداد لعصر السيرة النبوية حيث تؤثر القيم الإسلامية على الناس في نشاطهم السياسي، وتنعكس على الحكم في علاقته بالأمة، وتؤثر في اختيار الحاكم، وفي الحفاظ على ثوابت النظام السياسي الإسلامي وقواعده الشرعية كالشورى والعدل والأمانة والإجماع وبناء الوحدة الإسلامية، والبيعة العامة للخليفة في المسجد.

وقد طبَّق الخلفاء الراشدون التعاليم الإسلامية في الحكم، فاهتموا بالشورى والانـــتخاب، وكـــانت الشورى في الغالب تنحصر في ذوي السابقة والفضل والخبرة من الصحابة، وكان الجمهور يعترف لهم بهذه المكانة، فقد كان الناس في أمصـــار الدولة الإسلامية حتى استشهاد عثمان -ﷺ- ، يقبلون اختيارهم ويتلقون ما يتفقون عليه بالقبول والرضا والتسليم.

إن البحث يناقش مسألة لها علاقة وثيقة بالنظام السياسي الإسلامي، فطرق انتخاب الخلفاء الراشدين للخلافة جمعت بين الشورى والعدل والأمانة والحفاظ عـــلى وحـــدة الأمة والبيعة العامة للخليفة في المسجد، وتلك من قواعد النظام السياسي الإسلامي وثوابته.

كما أن البحث يوضح مسألة لها أهمية بالغة ، وهي أن الروايات الصحيحة لاجـــتماع الصـــحابة في السقيفة وغيره مما له صلة بانتخاب أو اختيار أحدهم لـــلخلافة، تؤكـــد أن اجـــتماعاهم تلك اتسمت بالسكينة والطمأنينة والألفة والمودة، والحرص على مصلحة الأمة، وبناء الوحدة الإسلامية.

وقد قسمت البحث إلى قسمين:

القسم الأول: نشأة نظام الخلافة، وأسباب تعدد طرق انتخاب الخلفاء الراشدين ، ويشمل هذا القسم تمهيداً ومبحثين.

القسم الثاني: طرق انتخاب الخلفاء الراشدين، ويشمل هذا القسم أربعة مباحث ، وقد ختمت البحث بخاتمة رصدت فيها بعض نتائج البحث، وقد أنهيت البحث بقائمة لأهم مصادر ومراجع البحث.

والله من وراء القصد وهو حسبنا ونعم الوكيل ،،،

القسم الأول :نشأة نظام الخلافة وأسباب تعددطرق انتخاب الخلفاء الراشدين :

تمهيد:

كان لعرب الحجاز [1] قبل الإسلام طرق عدة في مواجهة الأحداث والمسائل والنوازل التي تحتاج إلى اجتماع وجهاء القوم وأهل الرأي والمشورة فيهم، للتشاور فيها وتداول الرأي حولها، وما دار الندوة بمكة وسقيفة بني ساعدة بالمدينة إلاّ مراكز مارس القوم فيها وسائلهم وطرقهم العديدة تجاه النوازل والأحداث التي نزلت بهم، ورغم ما لقريش كقبيلة عربية متحضرة من تنظيمات دينية وإدارية [2] ومن تقاليد وأعراف ونظم اجتماعية في مكة، ومن مركز ديني وأدبي واجتماعي في جزيرة العرب إلا أن ذلك لا يمثل نظاماً سياسياً له سلطته وأجهزته وتنظيماته.

ولما بعث الرسول ﷺ في مكة سنة ٦١٠م ظل يدعو قومه إلى الإسلام ثلاث عشرة سنة، فآمن به عدد قليل من قومه، وتصدى زعماء قريش للدعوة، وبذلوا محاولات يائسه لحصرها في مكة، إلاّ أن الدعوة نجحت في التغلب على أساليب قريش؛ فكسرت الحواجز وكسبت أنصاراً خارج مكة؛ فقد قدم إلى مكة في موسم الحج للسنة الحادية عشرة من البعثة نفر من أهل يثرب، فالتقى بهم رسول الله ﷺ عند العقبة، فدعاهم إلى الله، وعرض عليهم الإسلام، وتلا عليهم القرآن، فأجابوه فيما دعاهم إليه، بأن صدقوه وقبلوا منه ما عرض عليهم من الإسلام، ثم قفلوا إلى قومهم (يثرب)، وعندئذ ذكروا لهم رسول الله ﷺ،

---

(١) أقصد بمصطلح الحجاز: مكة و الطائف والمدينة وما يتبعها من قرى وبواد.

(٢) من تلك التنظيمات إصلاحات قصي بن كلاب وغيره من رجالات قريش، انظر: الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص ٢٥٨ – ٢٦٠.

وما عرض عليهم من الإسلام وإجابتهم إياه، ودعوا قومهم إلى الإسلام فاعتنقه عدد منهم، وانتشر خبر الإسلام بينهم إذ لم تبق دار من دورهم إلاّ وفيها ذكر للإسلام [1].

ويعد التقاء الرسول ﷺ برهط يثرب عند العقبة وذيوع الإسلام في يثرب نقطة تحول في حياة الإسلام، ومقدمة في بناء الدولة الإسلامية، فقد تمت بين الرسول ﷺ ومسلمي يثرب فيما بعد بيعتا العقبة، اللتان تعدان – ولاسيما الثانية – حجر الزاوية في بناء الدولة الإسلامية في المدينة، فقد كانت الهجرة النبوية إلى يثرب إحدى النتائج التي ترتبت عليهما [2].

ففي المدينة تحقق للرسول ﷺ وللجماعة الإسلامية من مهاجرين وأنصار الركائز الأساسية لقيام دولة ذات حكومة ونظام سياسي.

نجح الرسول ﷺ في بناء الدولة الإسلامية في المدينة، وقد باشرت الدولة الجديدة في المدينة سلطاتها فاستتب الأمن واستقر النظام في المدينة.

كانت القبائل العربية تعتقد أن قريشاً ستقضي على الدولة الإسلامية في مهدها، فلم يكن لديها تصور بمقدرة الدولة الإسلامية في المدينة على مواجهة الأحداث والتحديات في الداخل والخارج، وظلت قبائل الجزيرة العربية على وجه العموم تقفو أثر قريش في التصدي للدعوة والدولة الإسلامية إلى أن عقدت قريش مع المسلمين صلح الحديبية، فاعترفت بالدولة الإسلامية وتعاملت معها.

---

(١) ابن هشام: السيرة النبوية ج٢ ص ٣٨ – ٣٩، وابن كثير: ج٣ ص ١٤٩ – ١٥٠.

(٢) د. ضياء الدين الريس: النظريات السياسية الإسلامية، ص٣٠.

كـــان لصلح الحديبية أثر واضح على قوة الدولة الإسلامية واستقرار نظامها السياســـي،وعلى مجريات الأحداث في جزيرة العرب وانتشار الدعوة الإسلامية فيها، فقد أمن الناس بعضهم بعضاً، واختلط المشركون بالمسلمين وسمعوا منهم، فأخذ الإسلام يزداد انتشاراً أكثر من ذي قبل؛ بحيث لم يدع أحد إلى الإسلام إلاّ دخـــل فيه [1]، كانت القبائل والعشائر العربية تنتظر بإسلامها قريشاً، فلما فتحت مكة ودخلت قريش في الإسلام، أخذت وفود القبائل العربية تولي وجهها شـــطر المديـــنة معلنة دخولها في الإسلام واعترافها بالدولة الإسلامية وخضوعها لســـيادها [2]، فصارت جزيرة العرب حينئذ دار إسلام، فقد أَمِنَ المسلمون فيها، وظهرت فيها أحكام الإسلام [3].

وبذلـــك تحقق لجزيرة العرب بصورة عامة الوحدة السياسية ممثلة في الدولة الإسلامية التي اتخذت من المدينة المنورة حاضرة لها، فصارت مركز الثقل الديني والسياسي والعلمي في جزيرة العرب، بيد أن الوحدة السياسية لم تستمر طويلاً فقد انتكس كثير من عرب الجزيرة على أعقابهم مرتدين عن الإسلام عقب وفاة الرســـول ﷺ في شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة للهجرة، وبذلك فقدت جزيرة العرب وحدها السياسية التي تحققت لها في أواخر حياة الرسول ﷺ ..

---

(١) ابن هشام: السيرة النبوية، ج٣، ص ٣٧٢.

(٢) ابن الأثير: الكامل، ج٢، ص ١٩٥.

(٣) لـــلوقوف على مفهوم دار الإسلام. يراجع الكاساني: بدائع الصنـــائع في ترتيب الشـــرائع، ج٩، ص ٤٣ – ٤٧.

المبحث الأول :نشأة نظام الخلافة :

تـــركت وفاة الرسول ﷺ فراغاً سياسياً في رئاسة الدولة الإسلامية، فانتهز عـــدد من زعماء القبائل العربية المرتدة فرصة الفراغ السياسي في رئاسة الدولة الإســـلامية، فتسابقوا لشغله، وكونوا أنماطاً سياسية واجتماعية متعددة، اتخذت مـــن التنبؤ وسيلة لتحقيق ذلك، فقد كانت حركات الردة في اليمن وبني أسد وتميم واليمامة والبحرين وغيرها تسعى إلى الرئاسة والملك والجاه والشرف [1].

أدركت الجماعة الإسلامية في المدينة خطورة الموقف، فاجتمعت في سقيفة بـــني ساعدة، وجسد الرسول ﷺ مسجى ببردة في حجر عائشة – رضي الله عـــنها – لم يفرغ منه [2]، مما يدل على أهمية المسألة التي اجتمعوا من أجلها، والتي تتمثل في شغل الفراغ السياسي الذي تواجهه رئاسة الدولة الإسلامية، وفي الـــنمط السياسي الذي يناسب الدولة الإسلامية، فالرسول ﷺ لم يكتب عهداً لأحـــد بعيـــنه برئاسة الدولة و لم يوص بها إلى أحد، بل ترك أمر رئاسة الدولة الإسلامية وخلافته في حفظ الدين وسياسة الدولة به شورى بين المسلمين.

فـــأخذ المجتمعون في سقيفة بني ساعدة يتداولون الرأي والمشورة في المسألة؛ وبعد إلقاء الخطب من قبل الأنصار والمهاجرين اتفق الرأي على مبايعة أبي بكر الصديق بالخلافة وسموه خليفة رسول ﷺ ، وبذلك اختارت الجماعة الإسلامية في اجـــتماع السقيفة الخلافة مصطلحاً شرعياً ومفهوماً سياسياً لرئاسة الدولة الإسلامية ونظامها السياسي، وقد وقف جمهور المسلمين من الخلافة كمصطلح شرعي ومفهوم سياسي لرئاسة الدولة الإسلامية ونظامها السياسي موقف الرضا

---

(١) للوقوف على ذلك يراجع الطبري: تاريخ الأمم والملوك، أحداث سنة ١١هـــ.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية، ج٥، ص ٢٤ – ٢٦٠.

والتســـليم ، فالخلافة نظام سياسي إسلامي جديد، وليست إحياء لنظام عربي قـــديم بـــل هي نظام سياسي مستحدث نشأ بعد وفاة الرسول ﷺ، يقصد بها خلافة الرسول ﷺ في حفظ الدين وسياسة الدولة به. ويطلق على رئاسة الدولة الإســـلامية ونظامهـــا السياســـي، ويســـتمد نظام الخلافة قواعده ومفاهيمه وخصائصـــه ووسائله وأهدافه من الإسلام، وهو نظام ذو شخصية مستقلة غير مرتبط ولا متأثر بالأنظمة السياسية المعاصرة له وقت نشأته، ويقوم نظام الخلافة عـــلى الحكـــم المطلق لله والخضوع له وتحكيم شرعه، ويرتكز على الشورى والعـــدل والأمانة وعلى جمع كلمة الأمة وبناء الوحدة الإسلامية، وعلى البيعة العامة للخليفة في المسجد.

المبحث الثاني :أسباب تعدد طرق انتخاب الخلفاء الراشدين :

لم تكـــن الوراثـــة ولا نظام ولاية العهد في عصر الخلفاء الراشدين وسيلة لانتقال الخلافة من خليفة لآخر، بل كان الانتخاب بطرقه المتعددة هو الطريقة المثـــلى في انـــتقال الخلافة من شخص لآخر مما جعل طرق الانتخاب في عصر الخـــلفاء الراشـــدين تتنوع، وجعل الخلافة تنتقل بين أربعة من بيوت قريش، ويـــرجع تعدد طرق الانتخاب وتنوعها في عصر الخلافة الراشدة إلى أسباب عديدة منها:

١- عـــدم ورود نص شرعي يلزم المسلمين بطريقة انتخابية محددة لانتخاب الخليفة فالقرآن الكريم والسنة النبوية لم يحددا طريقة انتخابية يتم بواسطتها تقلد منصـــب رئاسة الدولة الإسلامية، أمَّا ما ورد في القرآن الكريم من الثناء على الشورى في قوله تعالى: ﴿ **وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ** ... ﴾ **الآية** [(١)]، وفي قوله تعالى: ﴿ **وَأَمْـــرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ** ﴾ [(٢)]، ومـــن الحث عـــلى العـــدل والأمـــانة في قوـــله تعـــالى: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْـــنَ الـــنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِـــيراً** ﴾ [(٣)]، ومـــا ورد في القـــرآن أيضـــاً من الحث على اجتماع الكلمة والاعتصام بالكتاب والسنة وذم الفرقة والاختلاف كقوله تعالى: ﴿ **وَاعْتَصِمُواْ بِحَـــبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ** ... ﴾ **الآية** [(٤)]، وما ورد في القرآن والسنة من

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٥٩.

(٢) سورة الشورى، الآية: ٣٨.

(٣) سورة النساء، الآية: ٥٨.

(٤) سورة آل عمران، الآية ١٠٣.

نصـــوص توجب إقامة رئـــاسة عامة للمسلمين تخلف الرسول ﷺ في أمته في حفـــظ الـــدين وسيـــاسة الـــدولة به كقوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَـــى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً** ﴾ (١)، وقول الرسول ﷺ. فيما رواه عبدالله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقـــول: " من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مـــات وليـــس في عنقه بيعه مات ميتة جـــاهلية " (٢)، وقوله ﷺ:" الأئمة من قريش " (٣)، فتلك النصوص تعد من قواعد النظام السياسي الإسلامي وركائزه الأساســـية وليس فيها ما يلزم المسلمين بطريقة محددة لاختيار أو انتخاب من يتولى منصب الخلافة أو رئاسة الدولة الإسلامية.

٢- أن مؤتمـــر السقيفة الذي عرضت فيه مسألة رئاسة الدولة الإسلامية، لم يـــتطرق لبيان أو تحديد طريقة اختيار أو انتخاب من يتقلد منصب الخلافة أو رئاسة الدولة الإسلامية على الرغم من أن مسألة الخلافة قد بسطت في المؤتمر، فقد دار في المؤتمر محاورة بين المهاجرين والأنصار حول مسألة من أوْلى المسلمين وأحقهم برئاسة الدولة الإسلامية وخلافة الرسول ﷺ في حفظ الدين وسياسة الدولة به، وعرض في المؤتمر أيضاً مسألة عمومية الخلافة أو خصوصيتها فاختار

---

(١) سورة النساء الآية: ٥٩.

(٢) رواه مســـلم أبو الحسين بن الحجاج القشيري، ت (٢٦١هـــ)، الجامع الصحيح، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت،١٣٥٥هـــ - ١٩٥٥م، كتاب الإمارة، باب من خرج من الطاعة وفارق الجماعة.

(٣) ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـــ)، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ط٢، نشر دار الريان للتراث. القاهرة، ١٤٠٩هـــ/ ١٩٨٨، ج٧، ص ٣٩، ج١٣، ص١٢٣ - ١٢٧.

المجتمعون في السقيفة خصوصيتها في قريش فصارت بيتاً للخلافة لوجود النص النبوي في ذلك ولكون قريش من أوسط العرب داراً ونسباً وأكرمهم أحساباً، ولهم عند عرب الجزيرة مترلة ليس بها غيرهم، فالعرب لا تجتمع إلا على رجل منهم [١]، فهم يمثلون قوة سياسية وأدبية واجتماعية لرئاسة الدولة الإسلامية ونظامها السياسي في ذلك الوقت [٢]، لكن مسألة تحديد طريقة بعينها يتم بواسطتها اختيار أو انتخاب من يتولى منصب الخلافة لم يتعرض لها مؤتمر السقيفة بل سكت عنها سكوتاً تاماً مما جعل كل واحد من الخلفاء الراشدين يبايع بالخلافة بطريقة تختلف عن الآخر في إجراءاتها وظروف أحداثها.

٣- أن الأحداث التاريخية التي عاصرت انتخاب الخلفاء الراشدين وبيعتهم بالخلافة اختلفت من خليفة لآخر، فأبو بكر الصديق -رضي الله عنه- اختير للخلافة وبويع بها في ظروف طارئة ألمّت بالدولة الإسلامية عقب وفاة الرسول ﷺ فرئاسة الدولة غدت شاغرة، والمتنبؤون ظهروا في جزيرة العرب يسعون لتأسيس ملك وبناء مجد تليد لهم ولقومهم، والمسلمون في المدينة وغيرها من أمصار جزيرة العرب أصبحوا في وضع خطر، لفقد نبيهم ﷺ وقلتهم وكثرة عدوهم من المرتدين، فاقتضى الأمر اجتماع الأنصار ورهط من المهاجرين على عجل في سقيفة بني ساعدة، لتدارس الموقف وتبادل الرأي والمشورة في مسألة رئاسة الدولة وخلافة الرسول ﷺ ولاسيما أن الرسول ﷺ لم يكتب عهداً بالخلافة لأحد من الناس ولم يوص بها إلى أحد بل ترك الأمر شورى، فاعتقد الأنصار أنهم أولى بالخلافة من غيرهم، فطالبوا التفرد بها أو المشاركة فيها، فلما

---

(١) البخاري: الجامع الصحيح، ج٨، ص ١٢٧، وابن أبي شيبة: المصنف ج٤، ص ٥٦٥.

(٢) ابن خلدون: المقدمة ص ١٩٥.

أنبأهم أبو بكر -رضي الله عنه- أن الخلافة في قريش وساق حجته في ذلك تنازل الأنصار عن مطالبتهم التفرد بالخلافة أو المشاركة فيها، وتركوا الأمر لقريش، وعندئذ اختار المجتمعون في السقيفة أبا بكر -رضي الله عنه- للخلافة، وبايعوه بها بطريقة الاختيار ، وهي إحدى طرق الانتخاب.

وعمر بن الخطاب -رضي الله عنه- انتخب للخلافة بطريقة العهد إليه، وذلك أن الخليفة أبا بكر -رضي الله عنه- قد ألمَّ به مرض أقعده على الفراش، فأحس بدنو أجله، وكان -رضي الله عنه- يخشى على الأمة من الفلتة التي تمت بها بيعته أن تؤدي إلى فتنة لقرب عهد الردة، ولأن الفلتة في الغالب يعقبها الفساد والشر.

لذا عرض مسألة الخلافة على أهل الحل والعقد من الصحابة في المدينة وشاورهم في ذلك ففوضوا أبا بكر في الأمر. فسلك بهم أبو بكر مسلكاً مغايراً لطريقة انتخابه، فقد شاور أهل الحل والعقد في المدينة في العهد بالخلافة بعده لشخص بعينه هو عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فوافقوه على ذلك فعهد بالخلافة إلى عمر، وكتب العهد في وثيقة رسمية ليرجع إليها المسلمون وقت الحاجة، ولتؤكد الوثيقة موافقة الأمة ورضاها بالعهد لعمر بالخلافة وهكذا انتخب عمر للخلافة بطريقة العهد إليه.

وعثمان بن عفان -رضي الله عنه- انتخب للخلافة عقب حدث تعرضت فيه رئاسة الدولة الإسلامية لخطر وذلك أن أمير المؤمنين عمر -رضي الله عنه- اعتدي عليه في المسجد بالطعن فحمل إلى بيته فلما زاره الصحابة ورأوا أن موضع الطعنة قاتلة أحسوا بدنو أجله فطلبوا منه أن يستخلف عليهم واحداً منهم، فجعل الخلافة شورى في ستة من أهل الحل والعقد من الصحابة في المدينة.

ولما كان الإسلام في خلافة عمر قد ضرب بجرانه [1] آفاق الأرض فاتسعت دار الإسـلام و لم يعـد قاصـراً على جزيرة العرب، واتسعت قاعدة المجتمع الإسلامي، واتسع مفهوم الأمة فلم يعد قاصراً على عرب الجزيرة، أراد عمر أن يضبط أمر الخلافة لئلا يدخل فيها من ليس من أهلها فيضطرب أمر الأمة، لذا رأى عمـر أن تقييد الشورى بهؤلاء الستة أضبط لأمر المسلمين، فجعل الأمر معقـوداً موقوفـاً عليهم [2]، فتشاوروا بعد وفاة عمر ثلاثة أيام، وهم مؤتلفون مـتفقون مـتحابون متواردون، معتصمون بحبل الله جميعاً، فانتخبوا عثمان بن عفـان -رضي الله عنه- للخلافة وبايعوه بها بطريقة الانتخاب الشوري، وهي إحدى طرق الانتخاب.

وعـلي بـن أبي طالب -رضي الله عنه- اختير للخلافة عقب ظروف طارئة ألـمَّت بالأمة اضطربت فيها الأوضاع العامة في المدينة إثر مقدم الثوار إليها، فانفلت الأمر مـن يد رئاسة الدولة ومن أهل الحل والعقد في المدينة، فلما مضى عثمان -رضي الله عنه- لأجلـه صـابراً محتسباً، صار زعماء الثوار أصحاب أمر ونهي في المدينة، غير أنهم أدركوا أن مسألة الخلافة وما يرتبط بأمر الأمة، لا يبت فيه إلاّ أهل الحل والعقد من أصحاب رسول الله ﷺ في المدينة، فهم الذين يقبل الناس اختيارهم. فاتجهوا إليهم وعرضوا الخلافة عليهم. تدارس جمهور أصحاب رسول الله ﷺ في المدينة الموقف فقـرروا أنه لابد للأمة من خليفة يدبر أمرها ويرعى مصالحها فذهبوا إلى علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- في بيته وعرضوا الخلافة عليه، فتردد في قبولها ثم قبلها بشرط أن تكـون بيعـته علانية في المسجد فبويع علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- بالخلافة البيعة العامة في المسجد في أواخر شهر ذي الحجة من سنة خمس وثلاثين للهجرة.

---

(١) الجـران: عنق البعير يقال: ألقى البعير جرانه ، إذا مد عنقه على الأرض واستراح. ومعنى ضرب الإسلام بجرانه أي قرّ قراره واستقام، انظر: ابن منظور: لسان العرب، ج٢، ص ٢٦٢.

(٢) ابن حجر: فتح الباري، ج١٣، ص٢٢٠.

وهكـــذا تركت الأحداث التاريخية التي عاصرت بيعة الخلفاء الراشدين بالخلافة أثـــراً قوياً في تعدد طرق الانتخاب في عصر الخلافة الراشدة ، إذ بويع كل واحد منهم بطريقة تختلف عن الآخر في أسلوبها وإجراءاتها وظروف أحداثها.

٤- تدرج الشورى في عصر الخلافة الراشدة من شورى عامة موسعة ضمت عدداً من أهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار الذين اجتمعوا في سقيفة بني ســاعدة وتشاوروا في مسألة رئاسة الدولة الإسلامية وخلافة الرسول ﷺ، ثم تدرجـــت الشورى إلى شورى خاصة مقيدة شاور فيها أبو بكر -رضي الله عنه- عدداً من أهل الحل والعقد من الصحابة في المدينة حول مسألة العهد بالخلافة لعمر بن الخطاب -رضي الله عنه- ثم تطورت الشورى إلى شورى منظمة منضبطة بضابط العدد والـــزمن والمنهج الذي تسلكه في انتخاب الخليفة، وقد رأى عمر -رضي الله عنه- أن تقيـــد الشورى بستة من الصحابة في المدينة أضبط لأمر المسلمين، فجعل الأمر معقوداً موقوفاً على هؤلاء الستة فهم يمثلون أهل الحل والعقد في الأمة إذ كان الناس في أمصار الدولة الإسلامية حتى مقتل عثمان -رضي الله عنه- يقبلون اختيارهم، ويتـــلقون ما يتفقون عليه بالقبول والرضا والتسليم، فالستة الذين جعل عمر -رضي الله عنه- الشـــورى معقـــودة موقوفة عليهم هم أهل الشورى وأهل الحل والعقد وأهل الخلافة وأهل الانتخاب ، فهم المنتخبون والمنتخب للخلافة واحد منهم.

٥- أن الطـــرق والأســـاليب تتغير وتتطور حسب ظروف العصر وأحداثه ومـــتغيراته، فهـــي محل اجتهاد لتتلاءم مع الظروف المتغيرة [١]، وفق الضوابط الشريعة.

---

(١) د. محمـــد فـــتحي عـــثمان، من أصول الفكر السياسي الإسلامي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٣٩٩هـــ، ١٩٧٩م.

٦- يسر الإسلام في شريعته ونظمه فلم يقيد المسلمين بطريقة انتخابية محددة لانـــتخاب الخليفة، بل ترك ذلك لنظر المسلمين واجتهادهم يقضون فيها وفق أنفـــع السبل وأجداها في كل عصر، مما جعل النظام السياسي الإسلامي يتميز بمرونـــته وحيويـــته، غير أنه لم يتخل عن ثوابته وقواعده الشرعية، إذ أصبحت ركائـــز أساســـية فيه، فعلى الرغم من تعدد طرق الانتخاب في عصر الخلفاء الراشـــدين واختلافها في أساليبها وإجراءاتها وظروف أحداثها إلا أنها لم تخرج عـــن ثوابـــت النظام السياسي الإسلامي وقواعده الشرعية فالشورى والعدل والأمانة والإجماع وقرشية الخلافة وبناء الوحدة الإسلامية والبيعة العامة للخليفة في المسجد كانت ركائز أساسية لطرق الانتخاب في عصر الخلفاء الراشدين.

القسم الثاني :طرق انتخاب الخلفاء الراشدين :

المبحث الأول :طريقة الاختيار :

مؤتمر السقيفة وبيعة أبي بكر -رضي الله عنه- بالخلافة:

كانت فكرة الأمة الواحدة والدولة الواحدة قد تبلورت لدى النخبة المسلمة عندما واجهت الحادثة الأليمة التي تمثلت بوفاة الرسول ﷺ (١).

كـــانت الجماعـــة الإســـلامية في المدينة يوم قبض الرسول ﷺ تتكون من المهاجرين والأنصار؛ وكانت تمثل الأمة في مطالبها العامة وتوجهاتها السياسية.

عقد الأنصار اجتماعاً طارئاً في سقيفة بني ساعدة (٢) لمناقشة الموقف الجديد، المتمـــثل في خلافة الرسول ﷺ ورئاسة الدولة الإسلامية التي أصبحت شاغرة عقب وفاة الرسول ﷺ.

كـــانت الأنصار ترى أنها أولى بخلافة الرسول ﷺ ورئاسة الدولة الإسلامية لسابقتهم في الدين وفضلهم وجهادهم لنصرة الإسلام والرسول ﷺ (٣)، وكانوا الســـكان الأصليين للمدينة، مما جعلهم حريصين على أمن المدينة ودفع الخطر عـــنها، لذا بادروا إلى الاجتماع في سقيفة بني ساعدة، وكان لسعد بن عبادة الخزرجي -رضي الله عنه- مركز أدبي واجتماعي لدى الأنصار – ولا سيما الخزرج – إذ اتجهـــت إليه أنظار غالبية المجتمعين لمبايعته بالخلافة، إلاّ أن شيئاً من ذلك لم

---

(١) د. العمري: عصر الخلافة الراشدة، ص ٣٨.

(٢) ســـقيفة بني ساعدة هي: عبارة عن مظلة أو عريش في سوق بني النجار بالمدينة، كان عقلاء الأوس والخـــزرج قـــبل الإســـلام يجتمعون فيها إذا حزبهم أمر، وكانت بالقرب من دار سعد بن عبادة الخزرجي رضي الله عنه، انظر: المعجم الوسيط: ج١، ص ٤٣٦.

(٣) ابن الأثير، الكامل، ج٢، ص ٢٢٢.

يتم، ألقى سعد بن عبادة خطبة في الأنصار بيّن فيها سابقتهم في الدين، وفضلهم وجهادهم لنصرة الإسلام، واستحقاقهم للخلافة دون الناس [1].

بلغ خبر اجتماع الأنصار في السقيفة إلى المهاجرين وهم مجتمعون إلى أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- في مترل الرسول ﷺ يتحدثون في أمر الخلافة [2]، فانطلق أبو بكر وعمر – رضي الله عنهما – إلى الأنصار، فلقيا في الطريق أبا عبيدة عامر ابن الجراح -رضي الله عنه-، فأخذ أبو بكر بيده يمشي بينه وبين عمر؛ فانطلقوا جميعاً نحو السقيفة ثم لحق بهم عدد من المهاجرين، فلما وصل أبو بكر وعمر وأبو عبيدة إلى السقيفة وجدوا فيها رجالاً من أشراف الأنصار ووجدوا سعد بن عبادة -رضي الله عنه- مضجعاً بين أظهرهم يوعك [3]، فلما أخذ رهط المهاجرين مجلسهم في السقيفة قام خطيب الأنصار، فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم معشر المهاجرين رهط منا وقد دفت دافة من قومكم فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا وأن يحضوننا من الأمر [4]، فلما سكت تحدث أبو بكر بحلم ووقار وبديهية. فتكلم أبلغ الناس [5] فقال: كنا معشر المهاجرين أول الناس إسلاماً، ونحن

---

(١) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج٢، ص ٢٢٢.

(٢) البخاري: الجامع الصحيح، ج٨، ص ٢٧، وابن هشام: السيرة النبوية، ج٤، ص ٣٣٥، وابن حجر: فتح الباري ج ١٢، ص ١٥٥ – ١٥٦.

(٣) المحب الطبري: الرياض، النضرة: ج١، ٢، ص ٢٠٤ – ٢١٢.

(٤) المهاجري: يراد به من كان مسلماً قبل فتح مكة وهاجر إلى المدينة، ولاسيما مسلمة قريش وغيرهم من أهل مكة، وهم بالنسبة للأنصار قليل، ولا يطلق لفظ المهاجرين على عموم المسلمين من غير الأنصار، ولو كان الأمر كذلك لكان المهاجرون أضعاف أضعاف الأنصار، والدافة: العدد القليل، يختزلونا: أي يخرجونا ويستأثرون بالأمر دوننا؛ يراجع في ذلك ابن حجر: فتح الباري، ج١٢، ص ١٥٧.

(٥) البخاري: المصدر السابق، ج٨، ص ٢٧.

عشـــيرته وأقاربه وذوو رحمه [1]، وما ذكرتم فيكم من خير فأنتم أهل [2]، إنا والله يـــا معشـــر الأنصار ما ننكر فضلكم ولا بلاءكم في الإسلام ولاحقكم الواجـــب [3]، فليس بعد المهاجرين الأولين عندنا أحد بمترلتكم ... لا تفتاتون بمشـــورة، ولا تقضـــى دونكم الأمور [4] ولكنكم قد عرفتم أن هذا الحي من قـــريش بمترلة من العرب ليس بها غيرهم، وإن العرب لن تجتمع إلا على رجل مـــنهم، فهم أوسط العرب داراً ونسباً، فنحن الأمراء وأنتم الوزراء، فاتقوا الله ولا تصدعوا الإسلام، ولا تكونوا أول من أحدث في الإسلام [5] وقد رضيت لكـــم أحد هذين الرجلين فأيهما بايعتم فهو لكم ثقة، فأخذ بيد عمر ويد أبي عـــبيدة وكان جالس بينهما، فقال الحباب بن منذر -رضي الله عنه- : منا أمير ومنكم أمـــير يا معشر قريش، فكثر اللغط وارتفعت الأصوات [6] فخشي أبو بكر -رضي الله عنه- أن يخرج الأمر عن قريش، فلا تدين العرب لمن يقوم به من غير قريش، فيتطرق الفساد إلى أمر الأمة [7]، وحينئذ ساق إليهم حديث رسول الله ﷺ : " الأئمة من قريش " [8] فلما سمعت الأنصار حديث رسول الله ﷺ أقلعوا عن

---

(١) المحب الطبري: المصدر السابق.

(٢) البخاري: المصدر السابق، ج٨، ص ١٢٧.

(٣) المحب الطبري: المصدر السابق.

(٤) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٢٤٢، وأنظر ابن الأثير: المصدر السابق: ج٢، ص ٢٢٣.

(٥) ابن أبي شيبة: المصنف ج١٤، ص ٥٦٦.

(٦) البخاري: الجامع الصحيح: ج٨، ص ٢٧، وابن أبي شيبة: المصنف ج١٤، ص ٥٦٥.

(٧) المحب الطبري: الرياض النضرة، ج١، ص ٢٠٥.

(٨) حديث "الأئمة من قريش": قال عنه ابن حجر: جمعت طرقه عن نحو أربعين صحابياً ورجاله رجال الصحيح لكن في سنده انقطاع، وقد عمل المسلمون به قرناً بعد قرن، وانعقد الإجماع على اعتبار ذلـــك، فـــتح الباري، ج٧، ص ٣٩، ج١٣، ص ١٢٣، ١٢٧، وله شواهد أخرى في البخاري وغيره، مما يؤدي معناه في الجملة، وقد جعل البخاري باباً في كتاب الأحكام بعنوان – الأمراء من قريش – ساق فيه حديثين عن رسول الله ﷺ : يراجع الجامع الصحيح، ج٨، ص ٢٠٤.

التفرد بها، ورجعوا عن المشاركة فيها، تسليماً لرواية أبي بكر وتصديقاً لخبره [1] وأدركوا أن مصلحة الأمة تقضي بأن تكون الخلافة في قريش، فهي قوة وسند سياسي واجتماعي لرئاسة الدولة الإسلامية ونظامها السياسي في ذلك الوقت، فقد كان لقريش فضل ومركز أدبي واجتماعي لدى العرب، فهم أوسط العرب نسباً [2] وداراً وأكرمهم أحساباً [3]، وأفضل الناس ألسنة وأحسنهم وجوهاً وأكثرهم سجية في العرب، وهم إمام الناس وأهل الحرم وصريح ولد إسماعيل بن إبراهيم، وكانت العرب تقر لها بذلك [4].

لَمَّا استقر رأي المجتمعين في السقيفة على قرشية الخلافة، اتجهت أنظارهم إلى المهاجرين لانتخاب أحدهم والبيعة له بالخلافة، فهم أول الناس إسلاماً وأعظمهم بلاء في الإسلام، وهم عشيرة الرسول ﷺ وأقاربه وذوو رحمة.

وإذا كان الرسول ﷺ لم يكتب عهداً بالخلافة لأحد من الناس و لم يوص بها إلى أحد [5]، فإنه دل المسلمين على استخلاف أبي بكر وأرشدهم إليه بأمور متعددة من أقواله وأفعاله وأخبر بخلافته إخبار راضٍ بذلك حامد له، وعزم على أن يكتب بذلك عهداً، ثم علم أن المسلمين يجتمعون على أبي بكر فترك الكتابة

---

(١) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص٦.

(٢) الوسط هنا: الخيار، أي قريش خير العرب وأشرفها.

(٣) البخاري المصدر السابق، ج١٨، ص ١٢٧.

(٤) ابن أبي شيبة: المصنف، ج١٤، ص ٥٧٠، وابن الأثير: الكامل، ج٢، ص ٢٢٣.

(٥) ابن كثير: البداية والنهاية، ج٥، ص ٢٥٠، أورد ابن تيمية أقوالاً لبعض أهل السنة تفيد بأن بيعة أبي بكر ثبتت بالنص، يراجع: منهاج السنة ج١، ص ٤٨٦، ٤٨٨، ٤٩٣ ... إلخ. ثم قال في ص ٥١٦: والتحقيق أن الرسول ﷺ دل المسلمين على استخلاف أبي بكر ... إلخ.

اكـــتفاءً بذلك واكتفاءً بما علم أن الله يختاره والمؤمنون [1]، ولذلك قال: ويأبى الله والمؤمنون إلاّ أبا بكر [2].

كان في أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- من الفضائل والخصائص ما علم الصحابة بها أنه أفضلهم وأحقهم بالخلافة، ومن تلك الفضائل والخصائص الآتي:

١- قولـــــه تعالى: ﴿ **إِلاَّ تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لاَ تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا** ﴾ [3]، فإن المراد بصاحبه في هذه الآية بلا نزاع هو أبو بكر الصديق، ولم يشاركه في هذه الخصوصـــية أحد غيره، فكان أبو بكر رفيق الرسول ﷺ في الهجرة ومؤنسه في الغـــار [4]، وقـــد استشهد عمر بن الخطاب في السقيفة بهذه الخصوصية على أفضـــلية أبي بكر وأولويَّته بالخلاقة، فقال: يا معشر الأنصار، إن أوْلى الناس بنبي الله ثـــاني اثنين، وقد أيده الأنصار في ذلك [5] وقال أيضاً في المسجد: إن أبا بكر صـــاحب رســـول الله ﷺ ثاني اثنـــين فإنه أولى المســـلمين بأموركم فقوموا فبايعوه [6].

٢- روى الـــبخاري عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- أنه قال: قـــال رسول الله ﷺ : " إن أمـــنَّ الـــناس عليَّ في صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر ، ولكن أخوة الإسلام ومودته " [7].

---

(١) ابن تيمية: منهاج السنة ج١، ص ٥١٦.

(٢) النووي: شرح صحيح مسلم ج٥، ج١٥، ص ١٥٤ – ١٥٥.

(٣) سورة التوبة، الآية: ٤٠.

(٤) ابن حجر: الإصابة ج٢، ص ٢٤٢ – ٢٤٣.

(٥) ابن حجر: فتح الباري، ج١٢، ص ١٥٩.

(٦) البخاري: الجامع الصحيح، ج٨، ص ١٢٦.

(٧) متفق عليه واللفظ للبخاري.

فقد بين الحديث أنه ليس لأحد من الصحابة عليه من حق في صحبته وماله مثل ما لأبي بكر -رضي الله عنه- ، ونص أيضاً في أنه لا أحد من البشر يستحق الخلة لو كانت ممكنة إلاَ أبا بكر [1] وتلك من خصائص أبي بكر التي تفرد بها.

٣- أنـــه – عليه الصلاة والسلام – أمر ألاَّ يبقين في المسجد باب إلاّ سد. إلاّ بـــاب أبي بكر [2]، وهذا تخصيص له دون سائر الصحابة، وإشارة قوية إلى استحقاقه بالخلافة [3].

٤- أنـــه – عـــليه الصلاة والسلام – أمر أبا بكر الصديق -رضي الله عنه- أن يصلي بالناس لَمّا أقعده المرض عن الصلاة بهم [4]، وتلك من خصائص أبي بكر -رضي الله عنه- التي تفرد بها أيضاً و لم يشاركه فيها أحد، فلم يأمر النبي ﷺ أمته أن تصـــلي خلف أحد في حياته بحضرته إلاّ خلف أبي بكر [5]، وقد استشهد عمـــر بـــن الخطـــاب -رضي الله عنه- بهذه الخصوصية أيضاً على أفضلية أبي بكر واســـتحقاقه لـــلخلافة، فقال للأنصار في السقيفة: يا معشر الأنصار ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر أن يؤم بالناس، فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر، فقالوا: نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر [6]، ويروى عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قوله: إن رسول الله ﷺ مرض ليالي وأياماً ينادي بالصلاة فيقول: مروا أبا بكر يصلي بالناس، فلما قبض ﷺ، نظرت فإذا الصلاة علم

---

(١) ابن تيمية: فضل الخلفاء الراشدين، ص ٣١.

(٢) متفق عليه واللفظ للبخاري.

(٣) ابن حجر: فتح الباري، ج٧، ص ١٨، وأنظر ابن تيمية: المصدر السابق.

(٤) ابن كثير: البداية والنهاية ج٥، ص ٢٣٢.

(٥) ابن تيمية، المصدر السابق، ص٣٢.

(٦) ابن حجر: المصدر السابق، ج١٢، ص ١٥٩.

الإســـلام وقوام الدين فرضينا لدنيانا من رضي رسول الله ﷺ لديننا، فبايعنا أبا بكر [1].

دلت تلك الفضائل والخصائص على أن أبا بكر الصديق -رضي الله عنه- هو أفضل الأمـــة بعد نبيها – عليه الصلاة والسلام – وهو أحق الناس وأولاهم بالخلافة، فـــاتجهت إليه أنظار المجتمعين في السقيفة لانتخابه ومبايعته بالخلافة، فقد أخذ عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- بيده وقال: أبسط يدك يا أبا بكر فبسط يده، فبايعه عمر وبايعه المهاجرون ثم بايعه الأنصار [2].

تعرف هذه البيعة التي جرت أحداثها في سقيفة بني ساعدة يوم الاثنين الثاني عشر من شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة للهجرة بالبيعة الخاصة، يروى عن عمـــرو بـــن الحريث أنه قال لسعيد بن زيد بن نفيل -رضي الله عنه- : أشهدت وفاة رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: فمتى بويع أبو بكر؟ قال: يوم مات رسول الله ﷺ ، كرهوا أن يبقوا بعض يوم وليسوا في جماعة [3]، فلما كان الغد من وفاة رسول الله ﷺ،جاء أبو بكر إلى المسجد فقام عمر واعتذر عن مقالته بالأمس [4] ثم قال: إن أبا بكر صاحب سول الله ﷺ ثاني اثنين فإنه أولى المسلمين بأموركم

---

(١) ابن عبد البر: الاستيعاب. ملحق الإصابة، ج٢، ص ٢٥٠.

(٢) البخاري: الجامع الصحيح: ج٤، ص ١٩٤، ج٨، ص ٢٧.

(٣) الطـــبري: تـــاريخ الأمم، ج٢، ص ٢٣٦، تعددت الروايات في تحديد تاريخ وفاة الرسول ﷺ . والمشـــهور مـــنها ما رواه ابن اسحاق والواقدي وابن سعد. إن وفاته – عليه الصلاة والسلام – كـــانت يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة للهجرة، وهو قول الجمهور: يراجع ابن خياط: تاريخ ص ٩٤، وابن سعد: الطبقات ج٢، ص ٢٢، ص٢٧٣، ، ج٣، ص ١٨٦، وابن كثير ج٥، ص ٢٥٦، وابن حجر: فتح الباري: ج٧، ص ٧٣٦.

(٤) هـــي تلك التي قالها عقب وفاة الرسول – عليه الصلاة والسلام – حيث قال: والله ما مات رسول الله – عـــليه الصلاة والسلام – وليبعثه الله فليقطعن أيدي رجـــال وأرجـــلهم، البخـــاري ج٤، ص ١٩٤.

فقوموا فبايعوه ، فصعد أبو بكر المنبر فبايعه الناس البيعة العامة. بعد بيعة السقيفة (١) وقد انعقدت بيعة أبي بكر -رضي الله عنه- ولزمت طاعته بمبايعة المسلمين له البيعة العامة واختيارهم إياه اختياراً استندوا فيه إلى ما علموه من تفضيل الله ورسوله وأنه أحقهم بهذا الأمر عند الله ورسوله (٢).

وقد جمع الله أمر المسلمين بأبي بكر الصديق -رضي الله عنه- (٣) ولم يتخلف عن بيعته أحد من الصحابة على الإطلاق فقد بايع أصحاب رسول الله ﷺ كلهم أبا بكر ورضوا به من غير قهر ولا اضطهاد وسموه خليفة رسول الله ﷺ (٤).

وقفات مع بيعة أبي بكر -رضي الله عنه- :

١- يعد الفراغ السياسي في رئاسة الدولة الإسلامية أول حدث سياسي كبير يواجه الأمة بعد وفاة الرسول ﷺ وقبل دفنه فقد أدركت الجماعة الإسلامية في المدينة المنورة خطورة الموقف السياسي فاجتمعت في سقيفة بني ساعدة وجسد الرسول ﷺ مسجى ببردة في حجر عائشة – رضي الله عنها – لم يفرغ منه (٥) مما يدل على أهمية منصب الخلافة أو الرئاسة في النظام السياسي الإسلامي إذ بها تجتمع كلمة الأمة وينتظم أمرها ويتم بناء الوحدة الإسلامية وتقام الشريعة ويستتب الأمن وتستقر الأوضاع ويتفرغ الناس لعبادهم ومعاشهم.

---

(١) البخاري: الجامع الصحيح، ج٨، ص ١٢٦، وابن هشام: السيرة النبوية، ج٤، ص ٣٤٠.

(٢) ابن تيمية: منهاج السنة، ج١، ص ٥٢٤.

(٣) ابن أبي شيبة: المصنف، ج١٤، ص ٥٦٦.

(٤) ابن حبان: السيرة وأخبار الخلفاء: ص ٤٢٣، ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق – عثمان بن عفان – ص، ٥٠٣، وابن كثير: البداية والنهاية، ج٥، ص ٢٤٨.

(٥) ابن كثير: المصدر السابق، ص ٢٤٤.

٢- كـــان قيام الدولة الإسلامية في المدينة في العصر النبوي مدرسة تعلم فيها المهاجـــرون والأنصـــار السياسة الشرعية للدولة فاكتسبوا تجربة في الحياة السياســـية والإداريـــة وخبرة في مواجهة الأحداث والنوازل الطارئة، فلما وقعت الحادثة الأليمة المتمثلة في وفاة الرسول ﷺ وما نجم عنها من حدوث فـــراغ سياســـي في رئاسة الدولة الإسلامية وردة كثير من عرب الجزيرة واجهـــوا الموقف بإيمان وصبر وثبات على الحق فتجاوزوا الموقف بأحداثه وتجربته السياسية بنجاح كبير.

٣- من استعراض الروايات الصحيحة لاجتماع السقيفة ومبايعة أبي بكر خليفة يتبين أن الاجتماع لم يدم طويلاً ولم تجر فيه مناقشات طويلة بين المهاجرين و الأنصـــار أو تنافس بينهما على تولي الخلافة [(١)] بل ساد الاجتماع الألفة والمودة والحرص على مصلحة الأمة وبناء الوحدة الإسلامية فانتهت المسألة رغـــم أهميتها وخطورتها في ساعة من نهار وتمت البيعة الخاصة لأبي بكر في ســـقيفة بـــني ســـاعدة باتفاق من حضر السقيفة من المهاجرين والأنصار ورضاهم ، ثم تمت بعد ذلك البيعة العامة في المسجد.

٤- إن مبادرة الأنصار إلى الاجتماع في السقيفة وحضور أبي بكر وعمر وأبي عبيدة ذلك الاجتماع ومبادرة عمر إلى بيعة أبي بكر بالخلافة [(٢)] وقبول أبي بكر البيعة لم يكن علة ذلك حرص الصحابة على منصب الخلافة وتشوفهم إليـــه، إنمـــا كان سبب ذلك حرص الصحابة على بناء الوحدة الإسلامية واجـــتماع كـــلمة الأمة على خيرها وأفضلها لئلا يضطرب أمرها وتفترق كلمتها فتكون الفتنة ، والفتنة أمرها عظيم وخطرها كبير.

---

(١) د. العمري: عصر الخلافة الراشدة، ص ٤٤.

(٢) ابن حجر: الفتح ج١٢، ص ١٤٩، ١٥٥.

فالأنصار الذين اجتمعوا في السقيفة لمبايعة أحدهم بالخلافة، لما ظهر لهم الحق بأن مصلحة الأمة تقضي بأن تكون الخلافة في قريش، تنازلوا عن المطالبة بها أو المشاركة فيها [1].

وأبو بكر الصديق -رضي الله عنه- قال في خطب ألقاها بعد البيعة العامة: " ما كنت حريصاً على الإمارة يوماً ولا ليلة قط، ولا كنت فيها راغباً، ولا سألتها الله عز وجل في سر ولا علانية، ولكني أشفقت من الفتنة " [2].

٥- كانت بيعة أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- فلتة لم يكن لها ضابط يحكمها أو نهج ينظمها بل كان الأمر فيها منتشراً [3] إلا أن الله وقى شرها ودفع عن الإسلام والمسلمين ضرها [4]، لكن أحداثها جرت في سقيفة بني ساعدة أولاً ثم انتهت في المسجد كأحسن ما يكون عليه الأمر من تدبر وتنظيم وتخطيط، مما يؤكد صفاء قلوب الجماعة الإسلامية وألفتها وحرصها على مصلحة الأمة ببناء الوحدة الإسلامية واجتماع كلمتها، فبايعوا أبا بكر -رضي الله عنه- بالخلافة، واستقر له الأمر بإجماع الصحابة ورضاهم.

---

(١) الماوردي: الأحكام السلطانية، ج٦.

(٢) المحب الطبري، الرياض النضرة، ج١، ج٢، ص ٢٠٥ – ٢٠٨.

(٣) الفلتة من الأمر ما جاء من غير ترو وتدبر. القاموس المحيط، ص١٠٢، والسبب في كون بيعة أبي بكر فلتة، أنها وقعت من غير ترو ولا تدبر في الأمر ولا احتيال فيه، إذ استعجلوا بها خشية أن يتعلق بالخلافة من لا يستحقها فيقع الشر وتكون الفتنة، ولكن وقى الله شرها؛ أي وقاهم ما في العجلة غالباً من الشر، فالمعهود في وقوع مثلها في الوجود كثرة الفتن ووقوع العداوة والأحن، غير أن بيعة أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- رغم أنها فلتة لم ينشأ عنها شر، بل أطاعة الناس، من حضر منهم ومن غاب عنها، وفي قول عمر -رضي الله عنه- : وقى الله شرها إيماء إلى التحذير من الوقوع في مثل ذلك، حيث لا يؤمن وقوع الشر والاختلاف، انظر المحب الطبري: ج١، ص ٢٠١ وابن حجر: فتح الباري ج١٢ ، ص ١٥٤ و١٥٥.

(٤) البخاري: الجامع الصحيح، ج٨، ص ٢٦، ابن أبي شيبة: المصنف ج١٤، ص ٥٦٥، ٥٦٧، وابن حبان: السيرة وأخبار الخلفاء ص ٤٢١.

٦- إن مبادرة الأنصار إلى الاجتماع في سقيفة بني ساعدة ثم انضمام رهط من المهاجرين إليهم للتشاور حول مسألة خلافة الرسول ﷺ يقطع بأن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يكتب عهداً بالخلافة لأحد من الناس، ولم يوص بها عيناً إلى أحد بل ترك الأمر شورى [١]، فاقتضى الحال اجتماع المهاجرين والأنصار في السقيفة للتشاور حول مسألة رئاسة الدولة الإسلامية وخلافة الرسول ﷺ التي أصبحت شاغرة عقب وفاته عليه الصلاة والسلام.

٧- إن ما وقع من خلاف بين المهاجرين والأنصار في بداية اجتماعهم في السقيفة حول مسألة الأحق بالخلافة، يمكن توجيهه إلى مسائل عدة منها :

أ- أن الرسول ﷺ أخبر أنه سيقع خلاف بين الصحابة حول مسألة الخلافة؛ فوقع الخلاف أولاً [٢]، فلما ظهر الحق للأنصار بأن مصلحة الأمة تقضي بأن تكون الخلافة في قريش اتفق رأيهم مع رأي المهاجرين على تقديم أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- والاعتراف بفضله، وعقد الخلافة له.

ب- أن مبادرة الأنصار إلى الاجتماع في السقيفة وتشاورهم حول مسألة الأحق بالخلاقة ورئاسة الدولة الإسلامية كان سببه اعتقاد الأنصار أنهم أحق الناس بالخلافة لسابقتهم في الدين ونصرتهم للرسول ﷺ وجهادهم في الإسلام، ولكونهم أهل المدينة، فلما ساق لهم أبو بكر الصديق حديث: "الأئمة من قريش " موضحاً أن قريشاً من أوسط العرب داراً ونسباً وأن العرب لا ترضى إلا بها ، تنازل الأنصار عن المطالبة بالخلافة أو المشاركة

---

(١) ابن كثير: البداية والنهاية ج٥، ص ٢٥٠، وابن حجر: فتح الباري، ج٧ ، ص: ٣٩ — ٤٠ .

(٢) النووي: شرح مسلم مجلد ٥، ج١٥، ص ١٥٤ — ١٥٥.

فيهـــا تســـليماً لرواية أبي بكر الصديق وتصديقاً لخبره واتباعاً للحق [1]، ومراعاة للمصلحة الإسلامية [2].

جـــــ - أن ما وقع بين الأنصار والمهاجرين في بداية اجتماعهم في السقيفة من نقـــاش حول مسألة الأحق بالخلافة، لا يخرج في مجمله عن الأدب الجم في التشــــاور ومداولة الرأي حول مسألة الخلافة، وهي من المسائل الهامة التي تحتاج إلى اجتماع أهل الحل والعقد وتشاورهم، ولاسيما أن الجميع يسعون لـــتحقيق المصـــلحة العامة للإسلام، ولا غرو في ذلك، فقد كان أصحاب رسول الله ﷺ أصحاب حياء وتكرم في الجاهلية فازداد حياؤهم وتكرمهم في الإســـلام [3].

د- أن الخلافـــة مـــن أعظم الأمور التي واجهت المسلمين عقب وفاة الرسول ﷺ وخلال العصر الإسلامي إذ ما سل سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سل حول منصب الخلافة في كل زمان [4]، فقد تختلف حولها الآراء ووجهات النظر أول ما تطرح للنقاش والتشاور وإذا درست المسألة من وجوه عدة ظهر وجـــه الحق فيها وتغلبت المصلحة العامة على ما سواها بحيث تتفق الآراء في الغـــالب عـــلى رأي واحـــد وهذا هو ما حدث فعلاً في السقيفة فقد اتفق المجتمعون في السقيفة على بيعة أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- بالخلافة.

---

(١) الماوردي: الأحكام السطانية، ص٦.

(٢) د. العمري : عصر الخلافة الراشدة، ص ٤٣.

(٣) ابن الأثير: الكامل في التاريخ: ج٣، ص ١٤.

(٤) الشهرستاني: الملل والنحل، ج١، ص٢٤.

المبحث الثاني :عهد أبي بكر الصديق لعمر بن الخطاب بالخلافة:

مـــرض أبو بكر الصديق -رضي الله عنه- في شهر جمادى الآخر ة سنة ثلاث عشرة لـــلهجرة، واشـــتد مرضه فمنعه من الخروج إلى الصلاة، فكان يأمر عمر بن الخطـــاب -رضي الله عنه- أن يصلي بالناس [(١)]، وفي ذلك إشارة للمسلمين على فضل عمر وعلو مترلته، فالصلاة علم الإسلام وقوام الدين، ولّما أحس أبو بكر -رضي الله عنه- بدنو أجله فكر في أمر الخلافة بعده، وكان -رضي الله عنه- يخشى على الأمة من الفلتة التي تمت بها بيعته أن تؤدي إلى حدوث فتنة، لقرب عهد الردة، ولأن الفلتة في الغالب يعقبها الفتنة والفساد والشر، ولاسيما أن جيوش المسلمين وقت مرضه قد وطئت أقدامها بلاد الفرس والروم تدعو الناس فيهما إلى الإسلام، فأي انقسام في الجـــبهة الداخلية يؤثر على وحدة المسلمين، ويضعف قوهم، ويشجع عدوهم على الانقضاض عليهم [(٢)]، استشار أبو بكر -رضي الله عنه- الصحابة في أمر الخلافة بعده وقال لهم: إني قد نزل بي ما ترون ولا أظنني إلاّ ميت لما بي، وقد أطلق الله إيمانكم مـــن بيعـــتي، وحل عنكم عقدتي، ورد عليكم أمركم، فأمِّروا عليكم من أحببتم، فإنكم إن أمَّرتم عليكم في حياة مني كان أجدر ألاّ تختلفوا بعدي، فتشاور الصحابة فـــيما بينهم، فلم تستقم لهم الأمور فرجعوا إليه وطلبوا منه أن يرشح لهم واحداً، فسألهم: فلعلكم تختلفون؟ قالوا: لا،قال: فعليكم عهد الله على الرضى، قالوا : نعم. قال: فأمهلوني أنظر لله ولدينه ولعباده [(٣)].

كـــان أبـــو بكر يرى أن عمر بن الخطاب أفضل الصحابة بعده، وأحقهم بمنصب الخلافة، وأقواهم على رعاية مصالح الأمة، وتدبير شؤونها، وكان يراقبه

---

(١) الطبري، تاريخ الأمم، ج٢، ص ٣٤٨، وابن حبان: السيرة وأخبار الخلفاء، ص٤٥٣.

(٢) د. محمد النبهان: نظام الحكم في الإسلام، ص ٤٩٩.

(٣) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج٢، ص ٦٦٥.

مــنذ ولي الخلافــة [١]، فوجــده الرجل التقي القوي الورع الفطن، ذا الرأي السديد، والعقل الرشيد؛ وذا العلم والمعرفة بالسياسة.

ولما كان أهل السابقة في الدين والفضل والرأي من الصحابة في المدينة يمثلون الأمــة في مطالــبها العامــة وتوجهاتها السياسية، اتجه إليهم أبو بكر -رضي الله عنه- يستشيرهم في استخلاف عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- عليهم فأرسل إلى عثمان بن عفــان -رضي الله عنه- فلما حضر عنده سأله عن عمر فقال عثمان: أنت أخبرنا به، اللهم علمي به أن سريرته خير من علانيته وأن ليس فينا مثله، وأرسل أبو بكر إلى عبدالرحمن بن عوف، فلما حضر عنده سأله عن عمر فقال عبدالرحمن: ما تسألني عن أمر إلاّ وأنت أعلم به مني، هو والله أفضل من رأيك فيه.

وشاور أبو بكر أيضاً سعيد بن زيد وأسيد بن الحضير وغيرهما من المهاجرين والأنصار.

وقد أثنى أسيد بن الحضير الأنصاري -رضي الله عنه- على عمر خيراً، وقال: اللهم أعلمه الخَيْرَة بعدك، يرضى للرضى ويسخط للسخط الذي يسر خير من الذي يعلن. و لم يل هذا الأمر أحد أقوى عليه منه [٢].

اجــتمعت في عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- مناقب كثيرة تتطلبها رئاسة الدولة الإسلامية كالفضل والتقوى، والأمانة والعدل والقوة، والعلم والمعرفة بالسياسة.

تــوَّج أبــو بكر الصديق -رضي الله عنه- الشورى بينه وبين أهل الحل والعقد من الصحابة في المدينة بأن أمر عثمان بن عفان -رضي الله عنه- أن يكتب عهداً باستخلاف عمــر بن الخطاب -رضي الله عنه- ليكون العهد وثيقة رسمية تؤكد موافقة الأمة على

---

(١) ابن شبه: تاريخ المدينة، ج٢، ص ٦٦٧.

(٢) ابن سعد: الطبقات، ج٢٣، ص ١٩٩، وابن شبه: المصدر السابق، ج٢، ص ٦٦٨.

استخلاف عمر ورضاها به، فقد كتب عثمان: إني قد استخلفت عليكم بعدي عمر بن الخطاب فأسمعوا له وأطيعوا، وإني لم آل الله ورسوله ودينه ونفسي وإياكم خيراً، فإن عدل ذلك ظني به، وعلمي فيه وإن بدل فلكل امرئ ما اكتسب من الإثم، والخير أردت ولا أعلم الغيب، والسلام عليكم ورحمة الله [1].

وقد قرئ العهد على الناس في حياة أبي بكر فقالوا: سمعنا وأطعنا.

توفي أبو بكر -رضي الله عنه- مساء يوم الاثنين الحادي والعشرين من شهر جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة للهجرة، فبايع المسلمون عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- بالخلافة البيعة العامة في المسجد يوم الثلاثاء الثاني والعشرين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشر للهجرة وبمقتضى هذه البيعة انعقدت خلافة عمر ولزمت طاعته وصار عمر الخليفة بعد أبي بكر [2].

وقد أُخذت البيعة لعمر في الأمصار وأجمعت الأمة على بيعته والرضا به.

ملاحظات عامة:

انتهج أبو بكر الصديق -رضي الله عنه- في استخلاف عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- الخطوات الآتية:

١- أنه لما اشتدت علته، وقطعته عن حضور الصلاة، أمر عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أن يصلي بالناس، وفي ذلك إشارة للصحابة على فضل عمر وعلو منزلته، فالصلاة علم الإسلام، وقوام الدين.

---

(١) ابن سعد: الطبقات، ج٣، ص ٢٠٠، وانظر: محمد حميد الله: الوثائق، ص ٤٠٥.

(٢) ابن تيمية: منهاج السنة، ج١، ص ٥٣٢.

٢- أنه لما أحس بدنو أجله استشار الصحابة في أمر الخلافة بعده، وطلب منهم أن يؤمروا عليهم أحدهم في حياته، فذلك أجدر ألاّ يختلفوا بعده، فتشاور الصحابة فيما بينهم فلم تستقم لهم الأمور فرجعوا إلى أبي بكر وطلبوا منه أن يرشح لهم واحداً. وبذلك فوَّض الصحابة أبا بكر -رضي الله عنه- في أمر الخلافة بعده، فأخذ عليهم الميثاق بالرضا بمن يختاره لهم، وطلب منهم أن يمهلوه بعض الوقت ينظر لله ولدينه ولعباده.

٣- كان أبو بكر الصديق -رضي الله عنه- يرى أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- هو أفضل الصحابة بعده، وأحق الناس وأجدرهم بالخلافة، وكان يراقبه منذ ولي الخلافة، فوجده الرجل التقي القوي الكفء، لكن لا يريد أن يفرضه على الأمة، بل يريد أن تتم بيعته برضا أهل الحل العقد وموافقتهم.

٤- استشار أبو بكر -رضي الله عنه- عدداً من أهل الحل والعقد من الصحابة في المدينة في استخلاف عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فقالوا خيراً وأثنوا على عمر. فانشرح صدر أبو بكر -رضي الله عنه- لتساند أهل الحل والعقد وتآلفهم، وحرصهم على بناء الوحدة الإسلامية واجتماع كلمة الأمة على الحق.

٥- توَّج أبو بكر الصديق الشورى بينه وبين أهل الحل والعقد فيما يتعلق باستخلاف عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- بأن أمر عثمان بن عفان -رضي الله عنه- أن يكتب عهداً باستخلاف عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- ليكون العهد وثيقة رسمية تقرأ على المسلمين في المسجد وتؤكد موافقة الأمة ورضاها باستخلاف عمر، وقد كتب العهد وقرئ على الناس في حياة أبي بكر فقالوا: سمعنا وأطعنا.

٦- لما توفي أبو بكر الصديق -رضي الله عنه- مساء الاثنين، وصلى عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- بالناس صلاة الصبح من يوم الثلاثاء الثاني والعشرين من شهر جمادى الآخـــر ة سنة ثلاث عشرة للهجرة ، فلما فرغ من الصلاة والخطبة بايعه المســـلمون في المســـجد البيعة العامة، وبمقتضى هذه البيعة انعقدت خلافته ولـــزمت طاعـــته وقـــد أُخذت له البيعة في أمصار الدولة الإسلامية، وقد أجمعت الأمة على بيعته والرضا به.

المبحث الثالث:طريقة الانتخاب " الشورى " :

الشورى وبيعه عثمان بن عفان -رضي الله عنه- بالخلافة:

في سنة ثلاث وعشرين للهجرة حج أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- بالناس، فجاءه رجل في الموسم فقال: يا أمير المؤمنين إني سمعت فلاناً يقول: لو مات عمر لبايعت فلاناً، فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلاّ فلتة فتمت، فغضب عمر، فلما انتهى الموسم وقدم إلى المدينة خطب الناس في يوم الجمعة، فحذرهم من تلك المقولة، وبين ضررها على الأمة، فقال: فلا يغتر امرؤ أن يقول: إنما كانت بيعة أبي فكر فلتة وتمت، قد كانت كذلك، ولكن الله وقى شرها وأعطى خيرها. ثم قال: من بايع رجلاً من غير مشورة المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرّة أن يقتلا، إنه لا خلافة إلاّ عن مشورة [1]. ثم إن عمر -رضي الله عنه- رأى رؤيا عبَّرها بدنو أجله، فخطب الناس في يوم الجمعة وحدثهم بتلك الرؤيا وما عبَّرها به، ثم قال: فإن أقواماً يأمرونني أن استخلف. وإن الله لم يكن ليضيع دينه ولا خلافته وسنة نبيه ﷺ، فإن عجل بي أمر فالخلافة شورى بين هؤلاء الرهط الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض [2].

لم يمض على رؤيا عمر تلك سوى بضعة أيام حتى طعنه أبو لؤلؤة فيرزو المجوسي في المسجد بعد أن كبَّر لصلاة الفجر، فلم يستطع إتمام الصلاة، فتناول يد عبدالرحمن بن عوف فقدمه، فصلى عبدالرحمن بالناس صلاة خفيفة، ثم حمل عمر إلى بيته والدم يسيل من جرحه.

---

(١) البخاري: الجامع الصحيح، ج٨، ص ٢٥ – ٢٦، ابن أبي شيبة: المصنف ج١٤، ص ٥٦٣ – ٥٦٥.

(٢) ابن سعد: الطبقات ج٣، ص ٣٣٥، وابن شيبة: تاريخ المدينة، ج٣، ص ٨٩٩.

وجاء الناس يعودون أمير المؤمنين عمر -رضي الله عنه- وكأن لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ، فجعلوا يثنون عليه، ثم قالوا: أوص يا أمير المؤمنين استخلف، قال: ما أجد أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض فسمى: علياً وعثمان والزبير وطلحة وسعداً وعبدالرحمن [1] وقال: فالخلافة شورى بين هؤلاء الرهط الستة فأيهم بايعتم له فأسمعوا له وأطيعوا [2] وأحسنوا مؤازرته، وأعينوه ، وإن ائتمن أحد منكم فليؤد إليه أمانته [3].

خص عمر -رضي الله عنه- الشورى بالستة دون سواهم وأمرهم أن يختاروا واحداً منهم يكون الخليفة من بعده [4] وذلك لأنه اجتمع في هؤلاء الستة فضائل ومناقب عديدة منها:

١- أنهم ممن توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ، وقد ورد ذلك على لسان عمر، في روايات صحيحة رويت عنه [5]، وأورد المحب الطبري نصاً نبوياً ورد فيه أسماء الستة الذين خصهم عمر بالشورى بأن رسول الله ﷺ توفي وهو عنهم راضٍ، وقد ورد ذلك في خطبة ألقاها رسول الله ﷺ في المسجد النبوي بعد قدومه – عليه الصلاة والسلام – من حجة الوداع، فيكون رضا الرسول ﷺ عن رهط الشورى قريب العهد بوفاته – عليه الصلاة

(١) البخاري: الجامع الصحيح، ج٤، ص ٢٠٦.

(٢) ابن أبي شيبة، المصنف ج١٤، ص ٥٨٠، وابن شبة: تاريخ المدينة، ج٣، ص ٨٩٥.

(٣) ابن سعد: الطبقات ج٣، ص ٣٣٨، والطبري: تاريخ الأمم والملوك ج٢، ص ٥٨٠.

(٤) ابن أبي شيبة: المصدر السابق، ص ٥٧٧، وابن حجر: فتح الباري، ج١٣، ص ٢٢٠.

(٥) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج٣، ص ٨٨٩ و ٨٩٥ و ٨٩٦، وابن أبي شيبة: المصنف ج١١، ص ٥٨٠، وابن سعد: الطبقات، ج٣، ص ٣٣٨، والبخاري: الجامع الصحيح ج٤، ص ٢٠٦، وابن عبد البر: الاستيعاب، ص ١٠٣٩.

والسلام – [(١)]، ولهذا قال عمر كما روي عنه: " الخلافة شورى بين هؤلاء الرهط الستة الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ [(٢)]، وللتخصيص بالذكر والتنصيص على وفاة رسول الله ﷺ وهو راضٍ عن رهط الشورى راجحيـــة اعتمدها عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- ، فخص الشورى بالستة دون سواهم.

٢- أنهم من العشرة المبشرين بالجنة [(٣)] وتلك تزكية لهم بصدق الإيمان وسكينته ووقاره وشهادة لهم بالتقوى والورع وطاعة الله ورسوله.

٣- أن الســـتة معـــدودون في أهـــل بدر ولأهل بدر مقامهم وتقديرهم وعلو منزلتهم لدى الأمة وقد روي عن عمر قوله: " إن هذا الأمر في أهل بدر ما بقي منهم أحد " [(٤)].

٤- أن رهـــط الشورى كانوا من رؤساء الناس وسادتهم وذوي الفضل فيهم روي عـــن عمر قولـــه: " إني نظرت فوجدتكم رؤساء الناس وقادتهم ولا يكـــون هذا الأمر إلا فيكم " [(٥)] لعلو مركزهم الديني والأدبي والاجتماعي لدى الأمة فهم من قريش ولقريش مركزها الأدبي والاجتماعي لدى العرب يـــروى عـــن عمر -رضي الله عنه- أنه مر بنفر من سادة قريش فقال: " والله لو تدخـــلون معاشر قريش جحراً لدخلته العرب في آثاركم فاتقوا الله فيهم" وقرشية الخلافة أمر تلقته الأمة بالقبول والرضا والتسليم منذ مؤتمر السقيفة

---

(١) الرياض النضرة، ج٣، ص ٤٩.

(٢) ابن أبي شيبة: المصنف، ج٤، ص٥٨٠، وابن شبة: تاريخ المدينة، ج٣، ص ٨٩٥.

(٣) ورد تبشير الرسول ﷺ لهم بالجنة في البخاري ومسلم وغيرهما من كتب السنة.

(٤) ابن حجر: فتح الباري، ج١٣، ص ٣٢٠.

(٥) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص ٢٣٨، وابن الأثير: الكامل ج٢، ص ٢٣٨.

يقول القاضي عياض: كون الإمام قرشياً مذهب العلماء كافة ، وقد عدوها في مسائل الإجماع ، ولم ينقل عن أحد من السلف فيها خلاف [1].

٥- أنه في وقت عهد عمر إليهم كانوا يمثلون أهل الحل والعقد وكان الناس في أمصار الدولة الإسلامية يقبلون اختيارهم ، فلم يكن في أهل الإسلام وقت عهد عمر إليهم أحد له من المترلة في الدين والهجرة والسابقة والعقل والعلم والمعرفة بالسياسة ما للستة الذين جعل عمر الأمر شورى بينهم [2] مما جعلهم أهلاً للخلافة ورعاية مصالح الأمة وتدبير شؤونها.

وتمثل طريقة عمر هذه صورة من صور الشورى المنظمة في الإسلام فهي شورى منظمة منضبطة، بضبط العدد، والزمن، والمكان، والمنهج الذي تسلكه في انتخاب الخليفة، فقد جعل عمر -رضي الله عنه- الخلافة في ستة ، نص على أسمائهم.

وقال لهم: " إني نظرت فوجدتكم رؤساء الناس وقادتهم، ولا يكون هذا الأمر إلاّ فيكم [3]، لكنه ما خص أحداً من أهل الشورى دون أحد إلاّ أنه خلا بعلي وعثمان كل واحد منهما على حدة، فقال: يا فلان: اتق الله فإن ابتلاك الله بهذا الأمر فلا ترفع بني فلان على رقاب الناس [4]، بيد أنه ضبط الشورى بعدد محدد لئلا يدخل فيها من ليس من أهل الحل والعقد، فتكون الفتنة ويضطرب أمر الأمة، فرأى عمر -رضي الله عنه- أن تقييد الشورى بهؤلاء أضبط لأمر المسلمين، فجعل الأمر معقوداً موقوفاً على هؤلاء الستة [5].

---

(١) ابن حجر: المصدر السابق، ص ١٢٧.

(٢) د/ العمري: عصر الخلافة الراشدة، ص٥١.

(٣) الطبري: الأمم والملوك ج٢، ص ٣٢٨، وابن الأثير: الكامل ج٢، ص ٢٣٨، ج٣، ص ٣٥.

(٤) ابن أبي شيبة: المصنف ج١٤، ص ٥٧٨ – ٥٨٤.

(٥) ابن حجر: فتح الباري، ج١٣، ص٢٢٠.

وفيما يتعلق بزمن الشورى فقد حدده -رضي الله عنه- بثلاثة أيام بعد وفاته [1]، وهي فترة زمنية كافية تمكن أهل الشورى المعنيين بالأمر من الاجتماع ومداولة الرأي، وإنجاز المهمة الموكلة إليهم في تلك الفترة، ولاسيما أن الشورى مرتبطة بستة من أهل الحل والعقد موجودين حينئذ في المدينة، وفضلاً عن ذلك فرهط الشورى من أهل السابقة والفضل والهجرة، وأهل العلم والعقل والمعرفة بالسياسة، وممن يحرص على وحدة الأمة واجتماع كلمتها على الحق والعدل، وقد قال عمر -رضي الله عنه- لهم: " لا يأتين اليوم الرابع إلاّ وعليكم أمير منكم" [2].

أما فيما يتعلق بالمكان الذي يجتمع فيه رهط الشورى، فقد نصحهم عمر -رضي الله عنه- أن يجتمعوا في بيت يخلون فيه عن عامة الناس وخاصتهم، وقد اجتمعوا في بيت المسور بن مخرمة بعد وفاة عمر -رضي الله عنه- [3].

وفيما يتعلق بالمنهج الذي يسلكه رهط الشورى في انتخاب أحدهم والبيعة له بالخلافة، فقد اعتبر عمر -رضي الله عنه- اتفاق رأي الأغلبية على شخص من أصحاب الشورى قاعدة مهمة في الانتخاب، ولذا أذن لابنه عبدالله أن يحضر اجتماع القوم ليقدم لهم الرأي والنصح والمشورة [4]، وفي حالة تعادل الآراء يحكم عبدالله بن عمر في ترجيح أحدها، فإن لم يرضوا بحكمه فيقدم من معه عبدالرحمن بن عوف، فهو رجل رشيد مسدد له من الله حافظ [5].

---

(١) ابن أبي شيبة: المصنف، ج١٤، ص ٥٧٩.

(٢) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج٣، ص ٩٢٤.

(٣) ابن الأثير: الكامل ج٣، ص ٣٥، المسور بن مخرمة هو ابن أخت عبد الرحمن بن عوف.

(٤) ابن أبي شيبة: المصنف ج١٤، ص ٥٧٧ وابن شبه: تاريخ المدينة ج٣، ص ٩٢٤، وابن كثير: البداية والنهاية ج٧، ص ١٤٥.

(٥) ابن أبي شيبه: المصدر السابق ص ٩٢٤ – ٩٢٥، والطبري: تاريخ الأمم والملوك ج٢، ص ٥٨٠.

وبالإضافة إلى تلك الإجراءات المرتبطة بتنظيم الشورى وضبطها، فقد مكن عمــر -رضي الله عنه- رهــط الشــورى من المشاورة والمناظرة، لتقع ولاية من يتولى الخلافــة بعــده عن رضا واتفاق أهل الحل والعقد من الصحابة الموجودين في المدينة المنورة [1] فهم الذين يقبل الناس في أمصار الدولة الإسلامية اختيارهم .

توفي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- ليلة الأربعاء لثلاث ليال بقيت مــن ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين للهجرة ، فاجتمع رهط الشورى في بيت المسور ابن مخرمه، عقب دفن عمر -رضي الله عنه- .

كان رهط الشورى يوقرون عبدالرحمن بن عوف -رضي الله عنه- لفضله ورجاحة عقلــه وسداد رأيه، وصفه عمر -رضي الله عنه- بقوله: "نعم ذو الرأي عبدالرحمن بن عوف، مسدد رشيد، له من الله حافظ، فاسمعوا منه [2]، فلما اجتمع القوم قال عــبدالرحمن بــن عــوف: إن شــئتم اخترت لكم منكم، فجعلوا أمرهم إلى عــبدالرحمن بن عوف يختار لهم واحداً [3] فعرض عليهم أن يجعلوا أمرهم إلى ثلاثــة منهم، لقي رأي عبدالرحمن استجابة وقبولاً حسناً من أهل الشورى إذ بــادر القوم إجابته، فقال الزبير: قد جعلت أمري إلى علي، وقال طلحة: قد جعــلت أمــري إلى عثمان، وقال سعد: قد جعلت أمري إلى عبدالرحمن [4]. وبذلك حُصرت الشورى في عثمان وعلي وعبدالرحمن -رضي الله عنهم- .

---

(١) ابن حجر، فتح الباري، ج٧، ص ٨٧.

(٢) ابن شبة: تاريخ المــدينة، ج٣، ص ٩٢٤، وانظــر: الطبري: ج٢، ص ٥٨١، وابن الأثير: ج٣، ص٣٥.

(٣) ابــن شــبة: المصدر السابق: ج٣، ص ١٩٥، وانظر: ابن حبان: تاريخ السيرة وأخبار الخلفاء ص ٥٠٠.

(٤) البخاري: الجامع الصحيح، ج٤، ص ٢٠٦.

كـــان عبدالرحمن بن عوف -رضي الله عنه- غير راغب في الخلافة [1]، فلما اجتمع بأخويه عثمان وعلي قال لهما: أيكما تبرّأ من هذا الأمر فنجعله إليه، والله عليه والإسلام لينظرن أفضلهم في نفسه، وليحرصن على صلاح الأمة.

فســـكت الشيخان، فقال عبدالرحمن: أفتجعلونه إليّ وأنا أخرج منها، والله عـــليّ أن لا آلـــو عـــن أفضلكم وخيركم للمسلمين؟ قالوا: نعم [2]، فأخرج عـــبدالرحمن بن عوف نفسه من الأمر حتى ينظر ويتحرى فيمن يقدم [3] منهما لرئاسة الدولة الإسلامية ورعاية مصالح الأمة وتدبير شؤونها.

لما جُعل الأمر لعبدالرحمن بن عوف وفوض فيه قام ثلاثة أيام بلياليها يشاور المهاجـــرين والأنصـــار والتابعين لهم بإحسان [4]، ما ترك أحداً من المهاجرين والأنصار ولا غيرهم من ذوي الرأي إلا استشارهم [5]، وكان خلال تلك الأيام لا يغـــتمض بكثير نوم، بل كان يكثر من الصلاة والدعاء والاستخارة وسؤال ذوي الـــرأي عنهما [6]،فدار على الصحابة ومن وافى المدينة من أشراف الناس وأمـــراء الأمصـــار [7] يستشيرهم فيهما، فرأى الناس لا يعدلون بعثمان أحداً، فكـــان لا يخلو بأحد إلاّ أشار عليه بعثمان [8]، وهكذا استشار عبدالرحمن بن

---

(١) الطبري: ج٢، ص ٥٨٢، وابن حبان: السيرة وأخبار الخلفاء ص ٤٩٩. والذهبي: تاريخ الإسلام. عهد الخلفاء الراشدين، ص ٢٨٠.

(٢) البخاري: الجامع الصحيح، ج٤، ص ٢٠٦، وابن أبي شيبة: المصنف ج١٤، ص ٥٧٧.

(٣) ابن العربي: العواصم ص ٦٩.

(٤) ابن تيمية: الفتاوى: ج٤، ص ٤٢٧.

(٥) الصنعاني: المصنف، ج٥، ص ٤٢٨.

(٦) ابن كثير: البداية والنهاية، ج٧، ص ١٤٦.

(٧) كـــان أمـــراء الأجناد قد وافوا تلك الحجة مع عمر -رضي الله عنه- . فلما انقضى الموسم سمعوا بطعن عمر فقدموا المدينة وظلوا بها حتى بويع عثمان بالخلافة.

(٨) ابن كثير: البداية والنهاية: ج٧، ص ١٤٦، وابن حجر: فتح الباري، ج٧، ص ٨٦.

عـــوف أهـــل الحل والعقد من الصحابة في المدينة، في انتخاب أحد الشيخين والـــبيعة له بالخلافـــة، وقـــد ظهر لعبدالرحمن من خلال استشارته المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان، وأمراء الأمصار أن عثمان بن عفان فهو أفضل مـــن بقي من أصحاب رسول الله ﷺ بعد أبي بكر وعمر يروى عن عبدالله بن عمر – رضي الله عنهما – قوله: " كنا نخير بين الناس في زمن النبي ﷺ فنخير أبـــا بكر، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان –رضي الله عنه– [(١)] وهو أحق وأولى بالخلافة ".

اجـــتمع عبد الرحمن برهط الشورى مرة ثانية في دار المسور بن مخرمة قبل طـــلوع غسق الليلة الثالثة لوفاة عمر –رضي الله عنه– ، وقد خلا عبدالرحمن بالشيخين وتحـــدث مع كل واحد منهما على حدة، وبعد أن أخذ الميثاق قال: يا عثمان أبسط يدك، فبسط يده فبايعه عبدالرحمن وعلي بن أبي طالب، وولج أهل الدار فبايعوه [(٢)].

وتلك هي البيعة الخاصة لعثمان بن عفان –رضي الله عنه– بالخلافة.

أيَّدت الأمة منهج عبدالرحمن بن عوف في اختياره عثمان بن عفان للخلافة وبيعته بها، ففي صبيحة اليوم الرابع لوفاة عمر نودي في الناس الصلاة جامعة[(٣)]، فحضـــر إلى المســـجد النبوي أولو الفضل والسابقة من المهاجرين والأنصار ووجـــوه الـــناس في المدينة وأمراء الأمصـــار، وقد امتـــلأ المسجد حتى غص بالناس [(٤)].

---

(١) ابن حجر: فتح الباري ج٧، ص ٢٠.

(٢) البخاري: الجامع الصحيح: ج٤، ص ٢٠٧، وانظر ابن أبي شيبة: المصنف ج١٤، ص ٥٧٨.

(٣) نـــداء الصلاة جامعة: نداء ألفته الأمة. للدلالة على أن هناك أمراً مهماً يتطلب حضور أولي الرأي والمشورة والعقل إلى المسجد.

(٤) ابن كثير: المصدر السابق.

ألقـــى عبدالرحمن خطبة في المسجد أعلن فيها أن الشورى انتهت باجتماع كــلمة الناس على عثمان بن عفان، فدعا عثمان وبايعه البيعة العامة وبايعه من حضـــر إلى المســـجد مـــن المهاجرين والأنصار وأمراء الأجناد ووجوه الناس وعامـــتهم في المدينة (١)، ولم يتخلف عن بيعته أحد فقد بايعه المسلمون جميعاً. يـــروى عـــن الإمام أحمد قوله: ما كان في القوم أوكد بيعة من عثمان كانت بإجماعهم (٢).

ويقـــول عـــبدالله بـــن أدريس: ما كان في القوم أثبت عقداً في الخلافة من عثمان، كانت خلافته بمشورة ستة من أهل بدر (٣).

وهكـــذا بـــايع أصحاب رسول ﷺ والتابعون لهم بإحسان عثمان بالخلافة ورضـــوا بـــه بعد تشاورهم ثلاثة أيام من غير قهر ولا اضطهاد (٤)، بل وهم متفقون مؤتلفون متواردون معتصمون بحبل الله جميعاً.

وبذلك انعقدت بيعة عثمان ولزمت طاعته، وأصبح الخليفة بعد عمر -رضي الله عنه-.

بـــدأت خلافـــة عثمان بن عفان -رضي الله عنه- في أول المحرم سنة أربع وعشرين للهجرة.

---

(١) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج٣، ص ٩٣٠.

(٢) ابن تيمية: منهاج السنة ج١، ص ٥٣٢ و ٥٣٣، ج٨، ص ٣١٣.

(٣) الخلال: السنة ج٢، ص ٣٢٢، إسناده صحيح.

(٤) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق – عثمان بن عفان – ص ٥٠٣.

المبحث الرابع :طريقة بيعة علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- بالخلافة:

اضطربت الأوضاع العامة في المدينة المنورة منذ أن قدم إليها الثوار في أواخر سنة خمس وثلاثين للهجرة، وما ترتب على ذلك من أحداث.

فلما حُصِر أمير المؤمنين عثمان -رضي الله عنه- في داره، ومنع من الصلاة في المسجد النبوي ومن وصول الماء وغيره إلى داره، أشرف على الثوار من شرفة القصر، واحتج عليهم بفضله، وعلو مترلته، وبذله في الإسلام، بالحديث الصحيح في توسعه المسجد النبوي على عهد رسول الله ﷺ ، وفي شراء بئر معونة، ووقفها على المسلمين، وبقول النبي ﷺ، حين صعد أحداً ومعه أبوبكر وعمر وعثمان فرجف بهم: اثبت أحد، فإن عليك نبياً وصديقاً وشهيدين، وقد شهد من كان حاضراً من الصحابة لعثمان بذلك [١].

وقد حرص عثمان -رضي الله عنه- على تسكين الفتنة وتضييق دائرتها حرصاً منه على وحدة الأمة، واجتماع كلمتها، وسلامة الجبهة الداخلية، وخوفاً من سفك دماء المسلمين وفرقتهم [٢]، وكان يكره الفتنة ويتقي الله في دماء المسلمين، فلما قيل له يوم الدار: ألا تقاتل؟ قال: لا إن رسول الله ﷺ عهد إليَّ عهداً فأنا صائر إليه [٣]، وفي رواية " وإني صابر نفسي عليه" [٤]؛ فلما عرض الصحابة أنفسهم لنصرته والدفاع عنه، وطلبوا منه أن يأذن لهم في قتال القوم، أمرهم أن يكفوا

(١) ابن حجر: فتح الباري، ج٥، ص ٣٧، ٣٨ و ج ٧، ص ٢٦، والإمام أحمد: المسند، ج٢، ص ١٤ سنده صحيح، وابن خياط: تاريخ، ص ١٧٢.

(٢) الإمام أحمد: فضائل الصحابة، ج١، ص ٤٦٤ و ٤٧٥، وأبو بكر بن العربي: العواصم ص ١٣٨ و ١٤١ و ١٤٦.

(٣) ابن ماجه، السنن، ج١، ص ٤٢، سند صحيح.

(٤) الترمذي: السنن، ج١٠، ص ٢٠٨، سنده صحيح.

أيديهـــم وســـلاحهم، وأن يلزموا بيوتهم، فقال: من كان لي عليه سمع وطاعة فليكف يده وسلاحه [(١)].

فلما أخبره الأشتر مالك بن الحارث النخعي أن الثوار يريدون منه واحدة من ثلاث، خلع نفسه من الخلافة أو القصاص من نفسه أو القتل، أبى أن يخلع نفسه من الخلافة لعدة أمور منها: امتثال أمر رسول الله ﷺ إذ قال له: " يا عثمان إن ولاك الله هذا الأمر يوماً، فأرادك المنافقون أن تخلع قميصك الذي قمصك الله فـــلا تخلعه "، يقول ذلك ثلاث مرات [(٢)]، ومنها أن عثمان استشار عبدالله بن عمـــر في ذلك، فأشار عليه بعدم خلع نفسه من الخلافة فتكون سنة كلما كره قوم خليفتهم خلعوه، أو قتلوه.

ومنها خوف عثمان على أمة محمد إذا تركها بلا خليفة، فيعدو بعضها على بعض، فيقع الهرج بتولي السفهاء، ويفسد أمر الأمة [(٣)].

كان لاضطراب الأوضاع العامة في المدينة بعد قدوم الثوار إليها [(٤)] أثر على إستراتيجيتها كحاضرة للدولة الإسلامية، وكبلد لأهل الحل والعقد.

فـــلم يـــتطرق أهل الحل والعقد من الصحابة في المدينة لمسألة الخلافة في تلك الظـــروف التي حصر فيها الخليفة في داره، فقد كان الخليفة في صحة جيدة وأهليّة شـــرعية، و لم يتصور أحد من أهل الحل والعقد أن تنتهي الأمور إلى ما انتهت إليه مـــن قـــتل الخـــليفة، فكانت جهود الصحابة وغيرهم من وجوه الناس في المدينة منحصـــرة في مسألة دفع الخطر عن الخليفة، والحرص على سلامته، وإخراج الثوار من المدينة، وإعادة النظام والاستقرار إليها.

---

(١) ابن أبي شيبة: المصنف ج١٤، ص ٥٩١، والخلال: السنة، ج٢، ص ٣٣٣.

(٢) ابن ماجه السنن، ج١، ص ٤٠.

(٣) ابن خياط: المصدر السابق، ص ١٧٠، وأبو بكر بن العربي: العواصم، ص ١٣٧.

(٤) لـــلوقوف على الأوضاع العامة في المدينة في تلك الفترة يراجع الطبري: تاريخ الأمم: أحداث سنة ٣٥هـــ.

فـلما استشهد عثمان -رضي الله عنه- في داره، في الثاني عشر من شهر ذي الحجة سنة خمـس وثلاثـين للهجرة [1] ذهل الصحابة في المدينة المنورة عند سماع الخبر فلزموا بيوتهـم بعض الوقت لشدة المصيبة التي لم تدر بخلدهم [2] ، وخوفاً من الخوض في الفتـنة، ومما زاد الأمر تعقيداً واضطراباً أن رؤساء الثوار باتوا بعد استشهاد عثمان -رضي الله عنه- أصـحـاب أمر ونهي في المدينة وصاروا أصحاب شوكة [3]، إلا أنهم أدركوا أن مسألة الخلافة وما يرتبط بأمر الأمة لا يبت فيه إلا أهل الحل والعقد من الصـحابة في المدينة، فاتجهوا إليهم وعرضوا الخلافة عليهم، لكن أحداً من أهل الحل والعقد لم يكن ليقبل من الثوار بالخلافة في ظروف الفتنة، ولأنهم لا يمثلون الأمة، بل يمثلها كبار الصحابة في المدينة، فهم الذين يقبل الناس في أمصار الدولة اختيارهم [4]، ومهما يكن من أمر فقد تدارس أغلبية أهل الحل والعقد في المدينة مسألة تنصيب خـليفة يتولى أمر المسلمين ويرعى مصالح الأمة ويدبر شؤونها، فذلك واجب تتحقق به مصلحة الأمة ولا تستغني عنه، إذ لابد للأمة من إمام تسكن إليه الملة، وتنـتظم بـه الكلمة وتطبق به الشريعة. وتقام به الحدود، ويستتب به الأمن، ويستقر به النظام في أمصار الدولة.

---

(١) اختلفت الروايات في تحديد تاريخ مقتل عثمان -رضي الله عنه- فالمشهور أنه قتل في يوم الجمعة لثمان عشرة ليـلة مضـت من ذي الحجة سنة ٣٥هـ بينما روى عبدالله بن الإمام أحمد بسند صحيح أن عثمان قـتل في أوسط أيام التشريق المسند ج٢، ص ١٠، وابن شبه: تاريخ المدينة ج٤، ص ١٢٣٠، وابن سعد: الطبقات ج٣، ص ٧٧، وخليفة بن خياط: تاريخ ص ١٧٦ والطبري: تاريخ الأمم والملوك أحداث: سنة ٣٥هـ وابن كثير البداية والنهاية ج٧، ص ١٩٠ و٢٢٦.

(٢) ابن حبان: السيرة وأخبار الخلفاء، ص ٥٢٠.

(٣) ابن تيمية: منهاج السنة ج١، ص ٥٣٥.

(٤) د. العمري: عصر الخلافة الراشدة، ص٣٣٩.

فاجـــتمع وجوه المهاجرين والأنصار في المدينة وتشاوروا في مسألة الخلافة وتداولـــوا الرأي فيها، فاستقر رأيهم على أمرين ، أحدهما: أنه لابد للأمة من خـــليفة يتولى أمرها ويرعى مصالحها ويدير شؤونها ، وثانيهما: أن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- هو خير الناس وأفضلهم [1]. فلم يكن في أهل الحل والعقد من الصحابة في المدينة ولا في الجماعة الإسلامية بصورة عامة، والجيل الذي لا يزال على قيد الحياة – بعد أبي بكر وعمر وعثمان -رضي الله عنهم- أحد كعلي بن أبي طالب -رضي الله عنه- في فضله وسبقه وهجرته، وفي مترلته وفقهه في الدين وتقواه وورعه ، فهـــو أحق وأولى بالخلافة [2]، فأتاه أصحاب رسول الله ﷺ في بيته، وعرضوا عـــليه البيعة بالخلافة، وقالوا له: لابد للناس من إمام، ولا نجد اليوم أحداً أحق بهذا الأمر منك، قال: لا حاجة لي في أمركم، فمن اخترتم رضيت به، فقالوا: ما نخـــتار غيرك، فأنت لنا رضا، فإنا لا نعلم أحداً أحق بها منك، لا أقدم سابقة، ولا أقـــرب قرابة من رسول الله ﷺ، فقال: لا تفعلوا فإني أكون وزيراً خير من أن أكون أميراً، فقالوا: والله ما نحن بفاعلين حتى نبايعك، فقال: فإذا أبيتم علي ففي المسجد، فإن بيعتي لا تكون سراً، ولكن أخرج إلى المسجد فمن شاء أن يبايعني بايعني، فخرج علي إلى المسجد، واجتمع إليه الناس، فألقى فيهم خطبة قـــال فيها: إني كنت كارهاً لأمركم، فأبيتم إلاّ أن أكون عليكم، ألا وإنه ليس لي أمـــر دونكم إلاّ أن مفاتيح مالكم معي، ألاّ وإنه ليس لي أن آخذ منه درهماً دونكم ، أرضيتم ؟ قالوا: نعم، قال: اللهم اشهد عليهم.

---

(١) يراجع: الطبري، ج٢، ص ٦٩٦.

(٢) ابن العربي: العواصم من القواصم ص ١٤٦، ويراجع: الندوي: المرتضى ص ١٦٥.

فبايعه من حضر إلى المسجد من أصحاب رسول الله ﷺ وعامة الناس [1]. وبذلك انعقدت بيعته ولزمت طاعته وصار خليفة للمسلمين، وكان ذلك يوم السبت التاسع عشر من شهر ذي الحجة [2]، وقد أخذت البيعة لعلي -رضي الله عنه- في كثير من أمصار الدولة الإسلامية، ما خلا أهل الشام فقد اعترضوا عليه.

---

(١) ذلك ملخص لما ورد في المصادر التاريخية الإسلامية من روايات متقاربة في لفظها ومعناها. تتفق مع ظروف الحدث ومنزلة رجاله، وتوضح ألفة الصحابة، واجتماع كلمتهم وحرصهم على بناء الوحدة الإسلامية. يراجع ابن سعد: الطبقات ج٣، ص ٣١، والطبري: تاريخ الأمم والملوك، ج٢ ص ٦٩٦، وابن الأثير: الكامل ج٣، ص ٩٨.

(٢) ابن سعد: الطبقات ج٣، ص ٣١، وفي رواية أن بيعة علي -رضي الله عنه- كانت يوم الجمعة الخامس والعشرين من شهر ذي الحجة ، يراجع ابن كثير: البداية والنهاية ج٧، ص ٢٢٧.

الخـــاتمة :

من خلال دراسة طرق انتخاب الخلفاء الراشدين يمكن رصد النتائج الآتية:

١- إن الخــلفاء الراشــدين كانوا من أهل الفضل والسابقة في الدين، وكانوا من ســادة الناس ورؤسائهم، وكانوا من المهاجرين الأولين، ومن أهل بدر، ومن المبشــرين بالجــنة، وممن توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ، وكانوا قدوة وأسوة حسنة للأمة [1]، وكانوا من أهل العلم والفقه والورع، ومن أهل الرأي والعقــل والمعــرفة بالسياسة، ولم يكن قبولهم للخلافة تشوقاً إليها وإنما كان حرصــاً منهم على مصلحة الأمة ورعاية شؤونها، واجتماع كلمتها على الحق والعدل، وكان أيضاً للقضاء على الفتنة، فتنة وجود الناس بلا إمام وما يترتب عــلى ذلــك من فتن أخرى، فقد قال أبو بكر الصديق -رضي الله عنه- :" ما كنت حريصــاً على الإمارة يوماً ولا ليلة قط. ولا كنت فيها راغباً، ولا سألتها الله عز وجل في سر ولا علانية، ولكني أشفقت من الفتنة، ويروى عن عمر قوله: " لــو عــلمت أن أحداً من الناس أقوى عليه مني لكنت أقدم فتضرب عنقي أحب إليّ من أن أليه [2].

٢- لم تكــن الوراثة في عصر الخلافة الراشدة وسيلة لانتقال الخلافة من خليفة لآخــر، بــل كان الانتخاب بطرقه المتعددة هو الأسلوب الأمثل لانتقال الخلافة من شخص لآخر، مما جعل الخلافة في عصرهم تنتقل بين أربعة من بيوت قريش.

---

(١) قــال الرسول – عليه الصلاة والسلام – فيهم: " عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي. عضُّوا عليها بالنواجذ " رواه أحمد وأبو داود والترمذي، وابن ماجه.

(٢) ابن سعد: الطبقات ج٣، ص ٢٧٥، والمحب الطبري: الرياض النضرة، ج١، ص ٢٠٥ ،و ٢٠٨.

٣- اختـــلفت في عصرهم طرق انتخاب الخلفاء الراشدين في إجراءاتها ووسائلها وظـــروف أحداثهـــا؛ لأن الطرق والأساليب مما هي محل اجتهاد لتتلاءم مع الظـــروف المـــتغيرة وفـــق الضوابط الشرعية، غير أن طرق انتخاب الخلفاء الراشدين وبيعتهم بالخلافة كانت تحكمها ركائز أساسية وقواعد عامة واحدة. كالشـــورى والاخـــتيار والإجماع. وقرشية الخلافة، والبيعة العامة للخليفة في المســـجد، والحرص على بناء الوحدة الإسلامية، وجمع كلمة الأمة على الحق والعدل. فسعدت الرعية بحكمهم واغتبطت وأمنت واستقرت أوضاعها.

٤- كانت الشورى في عصرهم قاعدة أساسية لانتخاب الخليفة وبيعته بالخلافة، وقـــد تدرجت الشورى في عصرهم من شورى عامة موسعة اشترك فيها المهاجـــرون والأنصار في سقيفة بني ساعدة إلى شورى مقيدة حيث يجري التشـــاور فيها بين الخليفة وأهل الحل والعقد حول العهد لشخص بعينه، ثم تدرجت الشورى فأصبحت شورى منظمة منضبطة بعدد محدد يمثلون أهل الحل والعقد وتكون الخلافة فيهم وحدهم دون سواهم، فهم أهل الشورى وأهل الخلافة في آن واحد، فبعد أن كانت بيعة أبي بكر -رضي الله عنه- فلتة، كان انـــتخاب عثمان بن عفان -رضي الله عنه- للخلافة وبيعته بها، عن طريق شورى مـــنظمة منضـــبطة، يقول الإمام أحمد عن انتخاب عثمان وبيعته: لم يتفق الناس على بيعة كما اتفقوا على بيعة عثمان؛ ولاّه المسلمون بعد تشاورهم ثلاثـــة أيام وهم مؤتلفون متفقون متحابون متواردون معتصمون بحبل الله جميعاً [1]، ويقول عبدالله بن إدريس: ما كان في القوم أثبت عقداً في الخلافة من عثمان كانت خلافته بمشورة ستة من أهل بدر [2].

---

(١) ابـــن تيمية: منهاج السنة ج١، ص ٥٣٣، والفتاوى: ج٤، ص ٤٢٧، وانظر حاشية رقم ٤١ من كتاب العواصم من القواصم .

(٢) الخلال: السنة: ج٢، ص ٣٢٢، إسناده صحيح.

٥- كان أهل السابقة في الدين والفضل والعلم والعقل والرأي والمعرفة بالسياسة من الصحابة في المدينة أهل الشوكة والقدرة والسلطان وأهل الحل والعقد في الأمـــة مـــنذ وفـــاة الرسول ﷺ وحتى بيعة علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- بالخلافـــة فكـــانوا يمثـــلون الأمة في توجهاتها السياسية ومطالبها العامة إذ اتفـــاقهم عـــلى انـــتخاب شخص وبيعته بالخلافة يعد أمراً ملزماً لعموم المسلمين، فقد كان الناس في أمصار الدولة الإسلامية في عهد الخلفاء الثلاثة الأول، يقبلون اختيارهم ويتبعونهم فيما يتفقون عليه [1] ويتلقون ذلك منهم بالقبول والرضا والتسليم، فظلت الأمة في عهد الخلفاء الثلاثة الأول جبهة واحـــدة متساندة متآلفة تحرص على جمع الكلمة وبناء الوحدة الإسلامية، وبذا سلم المجتمع الإسلامي خلال تلك الفترة من الفرق والأحزاب الدينية والسياسية التي عصفت بالأمة في العصور الإسلامية اللاحقة.

٦- في عصـــرهم تـــبوأت المديـــنة المنورة مركزاً إستراتيجياً هاماً في مجريات الأحداث السياسية والعسكرية فكانت في عهد الخلفاء الثلاثة الأول مركز الـــثقل الديـــني والعلمي والسياسي والإستراتيجي في دولة الخلافة الراشدة وكانت بلد أهل الحل والعقد فهي دار الهجرة والسنة وبها معظم الصحابة، ففيها يجتمع أهل الحل والعقد من الصحابة كلما دعت الحاجة إلى انتخاب خـــليفة للمســـلمين، وفيها تتم البيعة للخليفة في المسجد ومن ثم تؤخذ له البيعة في بقية أمصار الدولة، وفيها يجتمع الخليفة بأهل الرأي والمشورة كلما

---

(١) ابن حجر: فتح الباري، ج٧، ص ٨٧.

دعـــت الحاجة لدراسة مسألة فقهية أو رأي سياسي أو خطة عسكرية، أو نظم إدارية ومالية، أو مستجدات على الساحة غير أن المدينة المنورة فقدت مركزها السياسي والإستراتيجي بعد انتقال علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- إلى الكوفـــة واتخاذهـــا حاضـــرة للدولة الإسلامية، وظل لها مركزها الديني والعلمي.

فهرس المصادر والمراجع :

١- **القرآن الكريم** .

٢- **ابن الأثير**: أبو الحسن علي بن محمد الجزري (ت ٦٣٠هـ)**الكامل في التاريخ**، نشر دار الكتاب العربي بيروت، ط٢، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م.

٣- **البخاري**، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ).**الجامع الصحيح**، نشر المكتبة الإسلامية، إستامبول. تركيا ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

٤- **بطاينة**، د. محمد ضيف الله.**الحضارة العربية الإسلامية**، دار الفرقان. عمان. الأردن ١٤٠٧هـ/١٩٨٧.

٥- **ابن تيمية**،أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبدالحليم (ت ٧٢٨هـ)

- **الفتاوى**، نشر دار الإفتاء الرياض، ط١، ١٣٨٢هـ / ١٩٦٢م.
- **فضل الخلفاء الراشدين**، نشر دار الصحابة للتراث، مصر، ط١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
- **منهاج السنة**، ت د. محمد رشاد سالم، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

٦- **ابن حبان البستي**، أبو حاتم محمد بن حبان، (ت ٣٥٤هـ).**السيرة وأخبار الخلفاء**، ط١، نشر مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٧- **ابن حجر**، أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ).

- **الإصابة في تمييز الصحابة**، ط١، مطبعة السعادة. القاهرة.
- **فتح الباري في شرح صحيح البخاري**، ط٢، نشر دار الريان للتراث، القاهرة، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م .

٨- **ابن حنبل**: الإمام أبو عبدالله أحمد (ت ٢٤٠هـ) :

- **فضائل الصحابة**، ت. وصي الله بن محمد. نشر مركز البحث العلمي، جامعة أم القرى.

- **المسند**، ت . أحمد محمد شاكر، ط٣، نشر دار المعارف،بمصر ١٣٧٤هـ / ١٩٥٥م.

٩- **ابن خياط**، أبو عمرو. خليفة (ت ٢٤٠هـ).**تاريخ خليفة بن خياط** – ت د. أكرم العمري.

١٠- **الخلال**، أبو بكر أحمد بن محمد (ت ٣١١هـ).**السنة**، دراسة وتحقيق د. عطية الزهراني، ط١، نشر دار الراية، الرياض، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م.

١١- **الريس**، د. محمد ضياء الدين.**النظريات السياسية الإسلامية**، دار التراث القاهرة، ط٦.

١٢- **ابن سعد**، محمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ).**الطبقات الكبرى**، دار صادر، بيروت.

١٣- **ابن أبي شيبة**، أبو بكر عبدالله بن محمد (ت ٢٣٥ هـ).**المصنف في الأحاديث والآثار**، ت. عبدالغفور عبدالحق الأفغاني، نشر الدار السلفية ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.

١٤- **ابن شبة**، عمر (ت ٢٦٢هـ).**تاريخ المدينة المنورة**، ت. فهيم محمد شلتوت، نشر السيد حبيب محمد محمود، المدينة المنورة.

١٥- **الشهرستاني**، محمد بن عبدالكريم (ت ٥٤٨هـ).**الملل والنحل**: نشر مكتبة محمد علي صبيح، القاهرة، ب . ت.

١٦- **الصنعاني**، عبدالرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ).**المصنف**، ت. حبيب الرحمن الأعظمي، ط١، دار القلم بيروت، ١٣٩٠هـ / ١٩٨٠م.

١٧- **الطـــبري**، محمد بن جرير (ت ٣١٠هـــ).**تاريخ الأمم والملوك**، ت. محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر دار المعارف. القاهرة.

١٨- **ابـــن عبدالـــبر**، أبو عمر يوسف بن عبدالله (ت ٤٦٣هـــ).**الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، النهضة المصرية. القاهرة.

١٩- **ابـــن عســـاكر**، أبو القاسم علي بن الحسن (ت ٥٧١ هـــ).**تاريخ مدينة دمشـــق** – عثمان بن عفان – ت. سكينة الشهابي. نشر دار الفكر، دمشق ١٤٠٤هـــ / ١٩٨٤م.

٢٠- **ابـــن العربي**، أبو بكر المالكي (ت ٥٤٣هـــ).**العواصم من القواصم**، ت. محب الدين الخطيب، ط١، نشر دار المكتبة السلفية، القاهرة، ١٤٠٥هـــ.

٢١- **العمـــري، د.** أكـــرم ضياء.عصر. **الخلافة الراشدة**، ط١، نشر مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، ١٤١٤هـــ - ١٩٩٤م.

٢٢- **عـــثمان ، د.** محمـــد فتحي. **من أصول الفكر السياسي الإسلامي**، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٩هـــ - ١٩٧٩م.

٢٣- **الكاساني**، أبو بكر بن مسعود بن أحمد (ت ٥٨٧ هـــ).**بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، مطبعة الإمام مصر.

٢٤- **ابن كثير**، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل (ت ٧٧٤ هـــ).**البداية والنهاية**. نشر مكتبة المعارف، بيروت، ط١، ط٢.

٢٥- **المـــاوردي**، أبو الحسن علي بن محمد (ت ٤٥٠ هـــ).**الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، نشر مكتبة الحلبي، القاهرة، ١٣٩٣هـــ- ١٩٧٣م.

٢٦- **المحب الطبري**، أبو جعفر أحمد (ت ٦٩٤ هـــ).**الرياض النضرة في مناقب العشرة**، إصدار دار الندوة الجديدة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـــ - ١٩٨٨م.

٢٧- **حميدالله، د.** محمد.**مجموعة الوثائق السياسية لعصر النبوة والخلافة الراشدة**، ط٥، نشر دار النفائس، بيروت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٢٨- **الندوي**، أبو الحسن علي الحسني.**المرتضى**، ط٢، نشر المطبعة الندوية، ندوة العلماء لكهنو. الهند، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩ م).

٢٩- **النبهان**، د. محمد فاروق. **نظام الحكم في الإسلام**، مطبوعات جامعة الكويت، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

٣٠- **النووي**، أبو زكريا محيي الدين بن شرف (ت ٦٧٦هـ).**شرح صحيح مسلم**، نشر دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).

٣١- **ابن هشام**، أبو محمد عبدالملك (ت ٢١٨هـ).**السيرة النبوية**، تحقيق محمد محيي الدين ورفاقه.